

جانب النائب العام المتميزي المحترم
إخبار

مقدم من: أنطوان حبشي

وكيلته المحامية إيان فخري

(ربطاً صورة عن الوكالة - مستند رقم 1)

بوجه الوزراء المتعاقبين على وزارة الطاقة والمياه منذ العام 2010،
والمدرء العامين: لمؤسسة كهرباء لبنان، للمديرية العامة للنفط، لمنشآت النفط، لمؤسسة كهرباء لبنان
الشمالي - قاديشا وكل من يظهره التحقيق

الموضوع: جنح وجنایات هدر واختلاس الأموال العامة وتبديدها وهدرها.

رغم الأصوات المنذرة بالفساد، ما أنفك أن تعاضم وتكاثر ونما بوتيرة سريعة وتطورت أشكاله
وأساليبه واستشرى أكثر فأكثر في مفاصل الدولة والمجتمع وبات يتحكم فيها حتى كرس كـ "ثقافة بنيوية"
تنظر له الغالبية العظمى من المواطنين كأمر طبيعي وجزء لا يتجزأ من نظامنا المجتمعي السياسي. هذا
النمط من الثقافة العكسية هو ما أوصلنا إلى ما وصلنا إليه اليوم من مآزق إقتصادية وإجتماعية، وإنهيار
نقدي ومالي.

أما السبب الرئيسي، والذي يكاد يكون الأوحده، الكامن وراء عدم تفكيك منظومة الفساد والقضاء
عليه، فهو غياب وتغييب المحاسبة القضائية الجدية والفاعلة والشفافة عن هذا المشهد الذي يستأثر به
الفساد.

فمهما كثرت الحلول ، يبقى الحل الوحيد في يد القضاء وفي تفعيل دوره وتعزيزه والمضي قدماً في
واجباته في إطلاق الملاحقة بحق المرتكبين مهما علا شأنهم.

ولا مغالاة في القول إن وزارة الطاقة والمياه هي من مزاريب الهدر الأساسية لا بل تكاد أن تكون
مزارب الفساد الأول في وزارات الدولة، حيث باتت عنواناً للفساد والإستنزاف وأشبه بمغارة علي بابا،
ونعجز عن تعداد الانتهاكات والمخالفات الصارخة الحاصلة فيها، ويذهل المرء أمام الأرقام الخيالية
والمليارات الضائعة والمهدورة فيها، وأمام قيمة العجز المتراكم فيها الذي بلغ حوالي أربعين مليار دولار
أميركي ، والذي تكس أكثر من 70% منه خلال السنوات العشر المنصرمة، وهو الأمر غير المفهوم
وغير المبرر والذي لا يمكن للعقل والمنطق أن يدركاه لا سيما وأن الدعم الذي توفر لقطاع الكهرباء منذ

إطلاق الخطة الإنقاذية الأولى والأهم في العام 2010، ولا يزال يتأمن لغاية تاريخه، سواء تشريعياً أم مادياً أم معنوياً أم سياسياً، لم يُشهد له مثيلاً من قبل وكان كفيلاً بأن ينقل القطاع المذكور من حالة العجز إلى حالة الإزدهار، خاصة وأن خطط الوزراء المتعاقبين خلال تلك الفترة وُضعت لهذه الغاية، أقلّه وفق ما أفتنوا الشعب اللبناني به، وبأضعف الإيمان، كان كفيلاً بإيقاف العجز الحاصل أو حتى بتخفيضه إلى أدنى مستوياته وتأمين الخدمة اللانقة بالمواطن،

ولأن المصلحة الوطنية اليوم تقتضي، أكثر من أي وقت مضى، تفعيل المساءلة والمحاسبة الشفافة بحق كل من سوّلت له نفسه التناول على المال العام، سارقاً أحلام الشعب اللبناني بدولة تلبي أدنى متطلبات العيش الكريم،

ولأن الملاحقة هي أساس المحاسبة،

ولأن اللبنانيين هم سواسية أمام القانون، والوزير، أسوة بسواه من المواطنين، ليس فوق المساءلة،

ولأن اختلاس الأموال العامة وهدرها لمنافع خاصة لا يمكن أن يُعطى بأي حصانة من شأنها أن تشكل رادعاً قانونياً دون المحاسبة والمساءلة أمام القضاء العدلي، وأي حديث عن أي حصانات لحجب اختصاص هذا الأخير لا يصبّ إلا في خانة منع المحاسبة والسماح بتمادي الجرائم، في الوقت الذي يقتضي فيه التوجه إلى تعزيز المحاسبة والمساءلة وإلى توسيع صلاحية القضاء العدلي والبحث عن أي سند قانوني لربط اختصاصه والخروج من المستنقع وتفسير النصوص والقواعد القانونية بما يخدم العدل والإنصاف ومصلحة المجتمع ويفعل المحاسبة لا يعطلها،

ولأن قضاء الملاحقة المتمثل بالنيابة العامة هو حامي المجتمع ومؤتمن على مصالحه ويمثله في مباشرة الدعوى العامة واستعمالها نيابة عنه، من هنا فالملاحقة هي واجبة عليه في كل مرة تنتهك فيها المصلحة العامة، وليست خياراً أو استنسافاً له أو منة منه،

ولأنكم رأس النيابة العامة المقيدة بالتبعية، والأصيل في مباشرة اختصاصاتها،

ولأن الزمن ينبغي أن يكون زمن الأفعال لا زمن الأقوال المعسولة،

ولأن الهدر الحاصل في أموال وزارة الطاقة والمياه والاختلاس اللاحق بها يضعنا وإياكم وكل مؤتمن على مصلحة المجتمع، أمام مسؤولياتنا وواجباتنا الوطنية والقانونية والأخلاقية بالكشف عن المرتكبين ومحاسبتهم، ويجعلنا جميعاً شركاء في الجرم إن سكتنا عنه،

ولأننا ممثلون للأمة أجمع ومسؤولون تجاه أفرادها ومصلحتها، كان لا بد لنا من القيام بكل ما يلزم لفتح الملف على مصراعيه وعدم الإكتفاء باتخاذ المواقف وإطلاق التصاريح وإصدار البيانات،

لذلك، جننا نتقدم منكم بهذا الإخبار واضعين بين أيديكم وقائعها ومعطياتها كافة، إنطلاقاً من السياق التالي:

- إجمالي عجز الكهرباء

- حجم الدعم المتوفر لخطط الكهرباء منذ 2010

- واقع قطاع الكهرباء

- طلبات المعلومات المقدمة منّا إلى وزارة الطاقة والمؤسسات الخاضعة لوصايتها

- التعليق على كتاب الرد الصادر عن مؤسسة كهرباء لبنان بتاريخ 1/13/ 2020 بالرقم 406.

- المستندات المثبتة لحصول الهدر في المال العام

آملين منكم إطلاق الملاحقة الفورية أمام القضاء العدلي المختص للتحقيق فيها واستجلاء الحقيقة وإرساء العدالة وإحلال المحاسبة الفاعلة والشفافة والعادلة، وإنزال العقاب بكل مرتكب.

أولاً: في الوقائع:

تعاقب الوزراء المدعى عليهم تباعاً على وزارة الطاقة والمياه منذ نهاية العام 2009 ولغاية تاريخه، وطيلة تلك الفترة، وضعوا خططاً ودراسات ومشاريع، لم تتحقق نتائج أي منها وبقيت معظمها حبراً على ورق، أما ما تمّ تنفيذه منها كان متأخراً وتكلفته عالية أدّت في أكثر من حالة الى دعاوى تحكيم ومصالحات ساهمت في تكبيد الدولة خسائر مالية نتيجة سوء الإدارة وهدر المال العام،

وجميع تلك الخطط، بدءاً من أهمّها خطة الوزير السابق جبران باسيل التي أقرّها مجلس الوزراء بموجب القرار رقم 1 تاريخ 2010/6/21، إلى خطة الوزيرة السابقة ندى البستاني، باء بالفشل الذريع وأدّى إلى هدر في المال العام، ورغم ذلك، استمرّ السادة الوزراء بالنهج ذاته غير أبهين بالإعتراضات المساقة والتحذيرات الموجهة إليهم، لا بل تمسك تيارهم السياسي المنتمين إليه بتولّي هذه الوزارة وقد كُشف السبب اليوم وهو الإصرار على الاستمرار بذات النهج.

1- في إجمالي عجز الكهرباء:

يتبيّن من قراءة علميّة أن إجمالي عجز الكهرباء المتراكم خلال 26 عاماً (من العام 1992 وحتى نهاية العام 2017)، بلغ حوالي 36 مليار دولار اميركي، أي ما يمثل حوالي 45% من إجمالي الدين العام المُعلن الذي ناهز 80 مليار دولار مع نهاية كانون الاول 2017. في المقابل، بلغت التحويلات من مصرف لبنان لتغطية عجز الكهرباء 1،295 مليار دولار خلال العام 2017، ما يمثل 2،4% من إجمالي الناتج المحلي أو 6،8% ، اذا ما اضيفت الفوائد السنوية المقدّرة بـ 2،4 مليار دولار الناتجة عن العجز المتراكم. وهنا لا بد من الإشارة إلى أنه وللمفارقة، ورغم تزايد العجز على النحو المبين، استمرت السلطان التشريعية والتنفيذية بتقديم الدعم لقطاع الكهرباء والذي كانت قد وفّرت منذ انطلاقة الخطة الأولى والأهمّ، وهذا ما سيصار إلى تبيانهِ في البند التالي،

2- في حجم الدعم المتوفر لخطط الكهرباء منذ 2010

طيلة عشر سنوات، وقّرت السلطان التشريعية والتنفيذية الاعتمادات والأموال والدعم الكافي لمعالجة أزمة الكهرباء، رغم الأرقام التي تبين العجز المستمر لهذا القطاع والكلفة الباهظة التي تتحملها مالية الدولة وخزینتها لتغطيته.

ومن التدقيق في القرارات والموافقات والنصوص الصادرة، يظهر جلياً أن مجلس الوزراء أمن التالي:

- خلال العام 2010 تمّ توفير حوالي ملياري ليرة سنوياً لتغطية أعباء مستشاري وزير الطاقة كالسماح بالتعاقد مع NEEDS وإصدار سلف خزينة لتغطية هذه الأعباء،
 - خلال العام 2012 وافق مجلس الوزراء على استئجار البواخر لمدة أقصاها ثلاث سنوات وليس أكثر. ووافق كذلك في السنة نفسها على مشروع مقدمي خدمات التوزيع لدى كهرباء لبنان وعلى خطة إنقاذية لصيف 2017 وعلى إجراء مناقصة جديدة للبواخر كان من المفترض أن تؤمن 850 ميغاوات. وقد فشل المشروع بسبب إصرار وزير الطاقة والمياه آنذاك على عدم الأخذ بملاحظات دائرة المناقصات على دفتر الشروط.
 - خلال العام 2018 وافق مجلس الوزراء على خطة عرفت بـ "الإجراءات المتوجب إتخاذها لإنقاذ قطاع الكهرباء" وذلك بغية التمكن من الوصول إلى تأمين التيار الكهربائي على الأراضي اللبنانية كافة بنسبة مئة في المئة، غير أن طيلة ثماني سنوات توالى الخطط الإنقاذية الواحدة تلو الآخر دون أن تتوّج بالنتيجة المرجوة، لا بل إن العبء أثقل أكثر فأكثر على كاهل المواطن دون أي تحسّن في واقع قطاع الكهرباء،
 - خلال العام 2019 تمّت الموافقة على خطة 2010 الميومة علماً أن البيان الوزاري للحكومة المستقبلية استمرّ في تبني الخطة وأعلن توجهه نحو إشراك القطاع الخاص، كما وافق المجلس على تمديد القانون 288/2014 الذي إستعاض عن الهيئة النازمة بمجلس الوزراء بناء على اقتراح وزراء الطاقة والمالية لإعطاء أدونات وتراخيص الإنتاج،
 - بتاريخ 2019/10/21 وافق مجلس الوزراء في الجلسة الوزاريّة المنعقدة على دفتر الشروط المتعلق بتلزم معامل الإنتاج بالشراكة مع القطاع الخاص.
- أمّا بالنسبة للمجلس النيابي فيتبين ما يلي:
- بتاريخ 2014/4/30 أقر القانون رقم 288 الذي نص في مادته الوحيدة على ما يلي: "بصورة مؤقتة ولمدة سنتين، ولحين تعيين أعضاء الهيئة وإضطلاعها بمهامها، تمنح أدونات وتراخيص الإنتاج بقرار من مجلس الوزراء، بناءً على إقتراح وزير الطاقة والمياه والمالية".

- خلال العام 2017 أقرّ مجلس النواب قانون تنظيم الشراكة بين القطاعين العام والخاص بموجب القانون رقم 48 الصادر بتاريخ 2017/9/7 المتعلّق بتجديد الشراكة بين القطاعين العام والخاص،
- بتاريخ 2019/4/30 أقرّ القانون رقم 129 الذي حدّد الأصول والنصوص التي ترعى تلزيم معامل الإنتاج بالشراكة مع القطاع الخاص ولحظ أنه في حال الخلاف مع إدارة المناقصات ينبغي العودة الى مجلس الوزراء،

يتضح مما تقدم أن الدعم التشريعي والتنفيذي والمادي والسياسي الذي توفر لوزارة الطاقة والمياه من كلا السلطتين التشريعية والتنفيذية لخطط الكهرباء طوال العشر سنوات الأخيرة، لم يكن مسبوقاً ولم يُشهد له أي مثيل من قبل، وقد وفّر اعتمادات ومبالغ طائلة، فكان من المفترض بالتالي، وبأضعف الإيمان وبمعادلة منطقية بسيطة، الانتقال بقطاع الكهرباء من مرحلة العجز إلى مرحلة الكفاية والتوازن أو أقلّه أن يوقف العجز الحاصل.

من هنا، لا يمكن تبرير تزايد نسبة العجز بأرقام خيالية، بأي حجة أو ذريعة أو منطق، فكيف يمكن تالياً الأخذ بالحجة التي لطالما طالعنا بها الوزراء المعنويون لتبرير فشلهم بإدارة شؤون وزارة الطاقة والمياه والمؤسسات ذات الصلة ألا وهي العرقلة السياسية التي حالت دونهم وإنفاذ خططهم وأهدافهم في ظل كل الدعم المذكور أعلاه؟

3- في واقع قطاع الكهرباء:

ليس خافياً على أحد أن قطاع الكهرباء في لبنان هو في القعر، فعلى سبيل المثال لا الحصر:

- خدمة التوزيع توقفت لفترة في محافظتي الضاحية والجنوب وبعض مناطق محافظة جبل لبنان،
- تراجع ساعات التغذية والتهديد بالعمته قبل وصول كل شحنة فيول،
- مبادرة المواطنين والبلديات لملء الفراغ وتأمين التغذية البديلة عبر المولدات الكهربائية،
- تأخر الجباية وتراجع التحصيل وتفاقم الهدر بنوعه وفق ما أعلنته مؤسسة كهرباء لبنان مؤخراً،
- إقتراب انتهاء مدة عقد البواخر المُمدّد، في الوقت الذي فشل فيه مشروع إستئجار بواخر إضافية ولم يُستأنف تنفيذ معمل دير عمار الجديد بطريقة BOT التي وافق عليها مجلس الوزراء بالقرار رقم 84 تاريخ 2018/5/21 بدلاً من EPC ولم يتم الوصول الى النتيجة المرجوة بعد بالرغم من إعلان الوزيرة البستاني سابقاً عن هذا الاستئناف مرات عديدة دون تحقق ذلك عملياً، علماً أن عقد استئجار

البواخر كان من الأساس مؤقتاً لتأمين التغذية الكهربائية ريثما يتم الإنتهاء من تنفيذ المعامل وبشكل متوازٍ،

- إقتصار العمل بموجب القانون رقم 288 الصادر بتاريخ 2014/4/30 على تلزيم انتاج الطاقة من الرياح الذي لم يبصر النور بعد بالرغم من انقضاء سنوات عليه،

4- في طلبات المعلومات المقدّمة إلى وزارة الطاقة والمياه والمؤسسات الخاضعة لوصايتها:

إنطلاقاً من الواقع أعلاه، ومن التناقض الفاضح بين واقع قطاع الكهرباء من جهة ومقدار الدعم الحكومي والتشريعي والمالي له من جهة أخرى، وانطلاقاً من دورنا الرقابي البرلماني، وبهدف مراقبة أعمال وزارة الطاقة والمياه على ركائز وأسس ومعطيات ثابتة وأكيدة، وسنداً للقانون رقم 28 تاريخ 2017/02/10 المتعلق بحق الوصول إلى المعلومات، تقدّمنا من وزارة الطاقة والمياه وإداراتها المعنية بطلبات للحصول على معلومات على الشكل التالي:

- الكتاب الأول يتعلق بطلب معلومات عن الصفقات الموقّعة بالتراضي بين مؤسسة كهرباء لبنان وشركة "Burotec"، المسجل برقم 11071 تاريخ 2019/12/11،
(مرفق ربطاً نسخة عنه كمستند رقم 2)
- الكتاب الثاني يتعلق بطلب معلومات عن موازنات منشآت النفط في لبنان من العام 2008 لغاية العام 2019 ضمناً، المسجل برقم 3717/د تاريخ 2019/12/12،
(مرفق ربطاً نسخة عنه كمستند رقم 3)
- الكتاب الثالث يتعلق بطلب المعلومات عن موازنات مؤسسة كهرباء لبنان الشمالي - قاديشا من العام 2008 لغاية العام 2019، المسجل برقم 3/3714 تاريخ 2019/12/12،
(مرفق ربطاً نسخة عنه كمستند رقم 4)
- الكتاب الرابع يتعلق بطلب المعلومات عن تقديم يد عاملة داعمة للمؤسسة في كلّ من الإدارة المركزيّة، معمل الجيّة ومعمل الذوق الحراريّ، المسجل برقم 142 تاريخ 2020/1/8،
(مرفق ربطاً نسخة عنه كمستند رقم 5)
- الكتاب الخامس يتعلق بطلب معلومات عن عقد تشغيل معمل إنتاج الكهرباء في مطمر الناعمة العائد للعام ٢٠١٧، المسجل برقم 143 تاريخ 2020/1/8،
(مرفق ربطاً نسخة عنه كمستند رقم 6)
- الكتاب السادس يتعلق بطلب معلومات عن العقود الإستشاريّة في وزارة الطاقة والمياه، المسجل برقم 96/و تاريخ 2020/2/4،

(مرفق ربطاً نسخة عنه كمستند رقم 7)

- الكتاب السابع يتعلق بطلب معلومات عن العقود الموقعة مع شركات مقدمي الخدمات (service providers)، المسجل برقم 935 تاريخ 2020/2/4،

(مرفق ربطاً نسخة عنه كمستند رقم 8)

وقد أُنْتُ الردود على هذه الكتب على الشكل التالي:

- بتاريخ 2020/1/13 تم تسليمنا الردّ على الكتاب الأوّل المتعلق بعلاقة مؤسسة كهرباء لبنان بـ BUROTEC وسيتمّ تنفيذه مفصلاً بموضع لاحق من هذا الإخبار،

(مرفق ربطاً نسخة عنه كمستند رقم 9)

- لم يتمّ الردّ على الكتاب الثاني المتعلّق بمنشآت النفط حتى تاريخه، ما دفع بنا إلى التقدّم بدعوى أمام قضاء العجلة في بيروت بتاريخ 2020/2/13 سجلت برقم 2020/172 لإلزام الوزارة المعنية بتسليمنا المعلومات المطلوبة.

- بتاريخ 2020/1/13 تم تسليمنا الردّ على الكتاب الثالث المتعلق بالبيانات المالية وتقارير مفوض المراقبة لشركة قاديشا التي يتبين منها وجود تحفظات جوهرية تؤثر إلى وجود مخالفات وأوضاع مالية شاذة تتعلّق بالارصدة والموجودات الثابتة وجردة المخزون والعلاقة المالية بكهرباء لبنان وعدم مطابقة أرصدة الذمم المتوجبة للبلديات وللحكومة اللبنانية ولمنشآت النفط ولاكتمال الإيرادات المعترف بها وتضخيم إيرادات ومصاريف الشركة، هذا فضلاً عن الانحرافات العديدة عن المعايير الدولية للتقارير المالية.

وهنا لا بد من التساؤل حول موقف الجهة التي استلمت هذه التقارير والمفترض انها بين وزير الطاقة وإدارة مؤسسة كهرباء لبنان وما هي الإجراءات التي اتخذتها إزاء التحفظات الواردة فيها.

كما تضمن الردّ البيانات المالية من العام 2008 لغاية العام 2016، فيما لم تسلمنا الإدارة البيانات المالية للأعوام 2017-2018-2019 بحجة عدم الإنتهاء من التدقيق فيها،

- بتاريخ 2020/2/8 تم تسليمنا الردّ على الكتاب الرابع المتعلق بعقود اليد العاملة، الذي أتى منقوصاً وغير دقيق لعدم تضمنه بوضوح وتفصيل المعلومات المطلوبة كافة ، (مرفق ربطاً كمستند رقم 10)
- بتاريخ 2020/2/8 تم تسليمنا الردّ على الكتاب الخامس المتعلق بعقد تشغيل معمل إنتاج من مطمر الناعمة وقد أتى كذلك ناقصاً وغير دقيق، خاصةً لجهة الأسعار ومحاضر مجلس الإدارة،

(مرفق ربطاً كمستند رقم 11)

• بتاريخ 2020/2/21، تم تسليمنا الردّ على الكتاب السادس المتعلق بالعقود الاستشارية من قبل وزير الطاقة والمياه تذرّع فيه الأخير بسريّة المعلومات المطلوبة وبعدم إمكانية تزويدنا بها وهو الأمر المستغرب والمستهجّن، سيما في الوقت الذي لم يعد من المسموح فيه التحجج بأي سرية في المواضيع التي تتعلق بمصالح الشعب وأمواله لا بل من الواجب إرساء وتفعيل مبدأ الشفافية ووضع المعلومات والمستندات المتعلقة بتلك المصالح في متناول المواطنين كافة،

(مرفق ربطاً كمستند رقم 12)

ما حدا بنا إلى توجيه سؤال للحكومة عبر رئاسة مجلس النواب بتاريخ 2020/3/4 حول هذا الموضوع ولا زلنا بانتظار الجواب بالرغم من انقضاء المهلة الدستورية المحددة لذلك،

(مرفق ربطاً نسخة عنه كمستند رقم 13)

• بتاريخ 2020/3/5، تم تسليمنا الردّ على الكتاب السابع المتعلق بالعقود مع شركات مقدمي الخدمات،

وبالإطلاع والتدقيق بمضمون ما تمّ تزويدنا به من معلومات ومستندات، يظهر جلياً أن شبهات عديدة تنثور حول أداء المسؤولين في الوزارة المعنية وتشكل جرائم معاقب عليها في قانون العقوبات، ونظراً لكثرة المعطيات والواقعات التي من شأنها أن تشكل شبهات حول الفساد والهدر وسوء الإدارة في الوزارة المعنية، سنكتفي بتسليط الضوء على المعلومات الواردة في الرد على كتاب طلب المعلومات الأول المتعلق بعقد BUROTEC وذلك في البند "خامساً" أدناه،

5- في التعليق على كتاب الردّ الصادر عن مؤسسة كهرباء لبنان بتاريخ 2020/1/13 بالرقم 406:

لقد وردنا ردّ مؤسسة كهرباء لبنان بالكتاب رقم 406 الصادر بتاريخ 2020/01/13 على كتابنا المسجّل لدى المؤسسة تحت الرقم 2/11071 بتاريخ 2019/12/11، وعلى كتابنا الثاني المسجّل لدى المؤسسة تحت الرقم 11507 بتاريخ 2019/12/30 إنطلاقاً من جميع العقود المصدّقة مع شركة BUROTEC لصالح معمل الزوق من عام 2014 حتى عام 2018، سنعمد إلى تبيان المعلومات التي تمّ تزويدنا بها والتعليق عليها واستخلاص الوقائع منها على الشكل التالي، تاركين لجانبكم ترتيب النتائج القانونية اللازمة:

أ. ورد في كتاب الردّ المذكور الصفحتين 20/2 و 20/5: " اضطرت المؤسسة وضمن إمكانياتها المحدودة لإجراء تأهيل تدريجي للتجهيزات الإستراتيجية ضمن إمكانياتها المتاحة وخاصة المراحل والعنافات والمولدات ومحطات إنتاج الهيدروجين ومحطة إنتاج الكلور ومحليات المياه والمضخات

الرئيسية وبعض أجهزة التحكم والمراقبة وذلك حفاظاً على سلامة الإستثمار وعلى جهازية المجموعات بحدّها الأدنى "

إن العقود الموقّعة بالتراضي فقط مع شركة BUROTEC كما ورد في الكتاب المذكور، تبلغ قيمتها حوالي 140 مليون دولار مع قيمة الضريبة على القيمة المضافة وهي عائدة بأغليبيتها لمرجل (BOILER) المجموعة الأولى والثانية، فهل تعتبر إدارة مؤسسة كهرباء لبنان ومجلس إدارتها أن عملية التعاقد بالتراضي بمبلغ 140 مليون دولار والعائد بأغليبيته لمرجل (BOILER) المجموعة الأولى والثانية يقع ضمن إمكانات المؤسسة المتاحة بحدّها الأدنى؟ نطالب بتبيان كامل عمليات التعاقد فيما خصّ باقي التجهيزات الإستراتيجية، كما ورد في كتاب الردّ المذكور والتي تمتّ بالتراضي والتي تضاف إلى مبلغ 140 مليون دولار.

وتجدر الملاحظة إلى أنه قبل حصولنا على الردّ المذكور أصرت الوزيرة ندى البستاني الإجابة على تساؤلاتنا عبر وسائل التواصل الإجتماعي مؤكدة أن كلّ عملية التأهيل بلغت أقل بكثير من مئات ملايين الدولارات (مرفق ربطاً صورة عن تغريدتها كمستند رقم 14) لنكتشف بعد حصولنا على كتاب الردّ هذا، أن التعاقد بالتراضي ومع متعهد واحد تصل كلفته إلى 180 مليون دولار.

(مرفق ربطاً نسخة عن جدول بمجموع قيمة قواسم الطلبات الواردة في الكتاب المذكور كمستند رقم 15)، إن إجمالي كلفة أعمال التأهيل في معمل الذوق بلغ ما يزيد عن 300 مليون دولار أميركيّ في حين أن واقع الكهرباء بقي على ما هو عليه، مع العلم أن هذا المبلغ يكفي لبناء مصنع جديد بالكامل. فأين هدرت هذه الأموال وكيف؟

ب. ورد في الصفحة 20/7: " تجدر الإشارة إلى أن النظام المالي للمؤسسة قد أجاز لاسيما المادة

112 منه، بعقد صفقات بالتراضي مع الشركات الصانعة "

(مراجعة النظام المالي - الفصل الثاني)

إن النظام المالي لمؤسسة كهرباء لبنان (الفصل الثاني، الإتفاق بالتراضي)، أجاز في المادة 112 منه عقد الصفقات بالتراضي مع الشركات الصانعة إنّما ضمن حالات وشروط حددها على سبيل الحصر لا المثال. بالعودة إلى الرد أعلاه، نجد أن الإدارة المعنية تسلّحت بإجازة المادة 112 المذكورة عقد صفقات بالتراضي مع الشركات الصانعة لتبرر لجوءها إلى العقد بالتراضي مع الشركة الصانعة لكن دون أن تذكر من جهة أولى أن هذه الإجازة مشروطة بحالات وشروط محددة حصراً، ودون أن تبين من جهة ثانية توافر

أي من هذه الحالات وهذه الشروط لكي تجيز لنفسها إجراء العقد بالتراضي مع الشركة الصانعة، ما يجعل من ردها ناقصاً وغير مكتمل، الأمر الذي يثير الشبهات حول تعاقدتها على النحو المبين وظروفه وقانونيته،

ج. ورد في الصفحة 20/10: "ولمّا كان عملية التعاقد التي تتمّ، تتلازم مع التدقيق الفني والإداري والتقييم المالي وذلك من قبل الوحدات المختصة في المؤسسة بما فيها الدوائر الفنية في المعامل" وهنا نتساءل كيف يمكن أن يكون التدقيق والتقييم المالي حاصلًا في ضوء وجود عرض وحيد وغياب لعنصر المنافسة لتجهيزات استراتيجية معقدة، كما ورد في كتاب الردّ المذكور صفحة 20/1؟ وهل استعانت مؤسسة كهرباء لبنان بمكتب إستشاري هندسي/ مالي للتدقيق والتقييم المالي في العرض الوحيد الوارد؟ في حال استعانت به، فلتقم بتزويدكم بإسم الإستشاري، مع التقرير الكامل الذي أودعها إياه.

وإذا لم تحصل هذه الإستعانة، فلتنتفضل وتبرر السبب، وهل استعانت الدائرة الفنية والجهاز المركزي في مديرية الإنتاج في معمل الزوق بصفقات قديمة موقّعة مع ممثل الشركة الصانعة لتقييم العروض الواردة؟ في حال استعانت به، فلتنتفضل وتبين هذه العقود. وهل استعانت الدائرة الفنية والجهاز المركزي في مديرية الإنتاج في معمل الزوق بالعروض المالية الواردة الى مجلس الإنماء والإعمار بما يخص مشروع التأهيل الكامل للمعمل من أجل التدقيق والتقييم المالي؟ في حال حصل ذلك، فلتنتفضل وتزودكم بهذه العروض. إضافة إلى ما تقدم، فقد ورد في كتاب الردّ المذكور صفحة 20/10: "إن تعاقد المؤسسة لتوريد بضاعة أو تنفيذ أعمال مرتبط بالصانع وليس بممثله أو وكيله المحلي" فليبيّن المعنيون العرض المالي المقدم من الشركة الصانعة.

د. ورد في الصفحة 20/15: " في العام 2018 تم عقد صفقة لشراء بضاعة وقطع غيار من قبل الشركة الصانعة للمرجل (AC Boilers s.p.a) ... والتي لحظت توقيف معمل الذوق وخروجه عن الشبكة مطلع العام 2022".

إن كتاب الردّ المذكور كان قد زوّدنا بعقود صفقات شراء بضاعة وقطع غيار وبيّن كلفتها، غير أنه لم يبرز لنا العقد المذكور أعلاه والبالغة قيمته Euro 23,473,270.00 و \$ 3,518,360.00 ، د.أ، لنفترض أن هذا الأمر قد حصل سهواً، مع أنه لا يجوز، خاصةً وأن المؤسسة المعنية قد استنفذت كل المهل القانونية المتاحة (إستناداً للمادة 16 من القانون رقم 28 تاريخ 2017/02/10 المتعلّق بحق الوصول إلى

المعلومات) للرد على طلبنا، ولا سيما وأنه لا يمكن أن يسهو عن بالها تزويدنا بنسخة عن هكذا عقد بهذا كلفة، فلتبرز المؤسسة المذكورة لجانبكم نسخة عن هذا العقد،

فضلاً عن ذلك، كيف تتم دراسة عرض مسجل في بريد مؤسسة كهرباء لبنان بتاريخ 2019/10/09 بهذا مبالغ طائلة، وتتم الموافقة عليه وإقراره في مجلس إدارة المؤسسة بتاريخ 2019/11/23 أي في أقل من 45 يوم، علماً أنه ورد في كتاب الردّ المذكور صفحة 20/10: "لما كان عملية التعاقد التي تتم، إن مع الموردين أو المتعهدين ... مع التدقيق الفني والإداري والتقييم المالي للأسعار وذلك من قبل الوحدات المختصة في المؤسسة بما فيها الدوائر الفنية في المعامل والجهاز المركزي ومديرية الشؤون الادارية ومصلحة القضايا والمستشار القانوني لدى المؤسسة..." (مستند رقم: CZII999/20)، في حين أن سائر إستقصاءات الأسعار واستدرجات العروض التي تبلغ قيمتها أقل بكثير من العرض المذكور، لا يبت بها على الأقل قبل سنة أو سنتين!!!

هـ. ورد في الصفحة 20/5: "إن صيانة وتأهيل التجهيزات الاستراتيجية تتطلب خبرة خاصة موجودة

لدى الشركة الصانعة التي يتوفر لديها وحدها معلومات ومستندات التصنيع "

فيما يختص بالخبرة الخاصة الموجودة لدى الشركة الصانعة (OEM)، إن القول أن لدى هذه الشركة الصانعة (OEM) خبرة خاصة لا تتمتع بها شركات أخرى ليست هي الصانعة الأساسية للمنتج (Non OEM) هو كلام غير دقيق وغير علمي، وهو حجة يلجأ إليها فقط المعنيون في مؤسسة كهرباء لبنان لتبرير العقود المبرمة مع ممثلي الشركات الصانعة (OEM). فلو كان ما ورد في كتاب الردّ المذكور صحيحاً، لما وجدت حول العالم شركات مثل Generation retrofitting Power وهي Non OEM، وهي تتنافس فيما بينها من جهة ومع شركات OEM من جهة أخرى في السوق العالمي.

ونأخذ على سبيل المثال بعض الدول الأوروبية :

• إيطاليا - حيث المستخدم النهائي

(end user) API, Enel, Edison...

• فرنسا - حيث المستخدم النهائي

(end user) EDF, Total Direct Energy ...

كما إنّ جميع الدول المجاورة ومنها سوريا والأردن والعراق وإيران ... ، توقع عقود مع شركات

NON OEM لتجهيزاتها الإستراتيجية.

الفرق بين جميع هذه المؤسسات التي تقوم بتوليد الطاقة وبين مؤسسة كهرباء لبنان، هو أنّ خيارات هذه الأخيرة الإستراتيجية لتأهيل وصيانة تجهيزاتها الإستراتيجية، تكمن في عنصر المنافسة/الجودة. وقد أوصت إستشاريها في مرحلة إعداد دفتر شروط لتأهيل تجهيزاتها الإستراتيجية على تأمين عنصر المنافسة، ضمن شروط فنية وبيئية محدّدة، وهذا لا يتطابق مع ما ورد في كتاب الردّ المذكور صفحة 20/7: " إنّ دفتر شروط تأهيل معمل الزوق الذي أعدّه الإستشاري العالمي KEMA قد نصّ على تأمين قطع الغيار لكافة التجهيزات في المعمل من قبل شركات OEM الصانعة." إنّ الخيار الإستراتيجي لتأهيل وصيانة التجهيزات الإستراتيجية من قبل OEM أو OEM NON يعود فقط للمستخدم النهائي (END USER) أي مؤسسة كهرباء لبنان وليس لأي إستشاري آخر. أمّا التدرّج بموافقة الصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والإجتماعي والصندوق الكويتي للتنمية الإقتصادية على دفتر شروط التأهيل، فهي موافقة إدارية فقط، بصفته الجهة المانحة، دون التدخل في الأمور الفنية. بناءً لما ورد أعلاه، إنّ خيار مؤسسة كهرباء لبنان لتأهيل وصيانة التجهيزات الإستراتيجية، كان خياراً مكلفاً ودون جدوى إقتصادية، كما إنّ خيار تأهيل وصيانة التجهيزات من قبل OEM مع أو دون إستشاري، يمكن اللجوء إليه في المشاريع الخاصة وليس في مؤسسة عامة!

وتجدر الإشارة إلى أن المعلومات والمستندات المتعلقة بالتصنيع حسب الأصول، تمّ تسليمها لمؤسسة كهرباء لبنان على عدّة نسخات عند تسليم معمل الزوق، أي ما بين السنوات 1984-1987،

و. ورد في الصفحة 20/7 الفقرة 3-5: " بين عامي 1994 - 1996 تمّ طرح تأهيل معمل الزوق من قبل مجلس الإنماء والإعمار على أساس دفتر شروط أعدّه المجلس وبإشراف شركة كهرباء فرنسا EDF .

كما ورد في الصفحة 20/18 الفقرة 6: " كما أوصى كل من الإستشاري الهولندي KEMA في العام 2010 والإستشاري السويسري AF-Consult في العام 2015 في دفاتر الشروط التي أعدها لصالح معمل دير عمار والزهراني .

إنّ هذا الكلام هو كلام حقّ يراد به باطل، لأنّ المستخدم النهائي (END USER) هو مؤسسة كهرباء لبنان، وهي المعنية بالتوصية وليس الإستشاري الذي يقتصر دوره على إعداد دفتر شروط حسب رغبة و نوايا وطلب المؤسسة.

ز. لتبرير صفقاتهم بالتراضي مع ممثل الشركة الصانعة:

ورد في كتاب الردّ المذكور صفحة 20/9: "استعان المشغلّ اللاحق لمعملي دير عمار والزهراني الشركة الماليزية (YTL) بخدمات الشركة غير الصانعة (TURBOCare) لإجراء لفّ (rewinding) على مولدات العنفات الغازية (Turbo - generators) ليتبين للمؤسسة لاحقاً خلال تشغيل المولدات أخطاء خاصة في عملية الـ re-wedging، ما اضطر المؤسسة إلى اللجوء إلى الشركة الصانعة للمولدات شركة Ansaldo Enegia لتصحيح الخلل...".

وهنا يطرح السؤال التالي: هل تعاقدت مؤسسة كهرباء لبنان في حينه مع إستشاري لمتابعة تنفيذ أعمال المشغلّ في معمل دير عمار والزهراني؟ وفي حال النفي، لماذا؟

ورد في كتاب الردّ المذكور صفحة 20/8: "حيث كان دفتر الشروط يسمح بتوريد قطع الغيار من غير الشركات الصانعة (Non OEM's)، فقد لجأ المشغلّ آنذاك إلى توريد قطع من غير الشركات الصانعة، فتبين اختلاف في قياسات بعضها، خلل في عمل البعض الآخر وعدم موثوقية في جودتها بالرغم من تقديم الموردين في حينه ملفات تثبت خبرتهم في مجال القطع المقدمة...".

إن ما ورد أعلاه يدلّ على عدم خبرة فنية وسوء إدارة من قبل القيمين في مؤسسة كهرباء لبنان،

- فكيف يتمّ توريد قطع غيار ليتبين اختلاف في قياسات بعضها؟ وهل استعان المشغلّ الذي هو تحت مراقبة المؤسسة بشركة تدقيق فنية قبل توريد قطع الغيار؟
- وهل خضعت قطع الـ Factory Acceptance test للتدقيق والإختبار عند المصنّع من قبل فنيي المؤسسة أو الإستشاري في حال وجد قبل توريدها؟

ورد في كتاب الردّ المذكور صفحة 20/9: "تمّ توريد قساطل للمرجل في معمل الجية من غير الشركة الصانعة وبعد وضعها في الخدمة بدأت بالتحمّص والإنبلاج، وتسببت بأعطال كثيرة ووضع المجموعات خارج الخدمة".

إن تحجج المعنيين بمؤسسة كهرباء لبنان، لتبرير اللجوء إلى التعاقد مع الشركة الصانعة، بأن التجربة مع الشركة غير الصانعة لم تكن ناجحة لأن ما تمّ توريده سابقاً من قساطل للمرجل في معمل الجية من غير الشركة الصانعة بدأ بعد وضعه في التحمّص والإنبلاج، على النحو المبين أعلاه، ليس من شأنه أن يدل فقط على عدم جدية في التعاطي بالأمر وتخطي في الآراء والحجج وعدم جدية في إبداء الرأي الفني، إنما قد يدل كذلك على ضغط معنوي مورس من قبل سلطة الوصاية أي وزارة الطاقة والمياه وعلى سوء نية وقصد في تكبيد خزينة الدولة أموالاً طائلة من خلال التعاقد مع الشركة الصانعة، لا سيما متى علمنا أن

مورّد قساطل المرجل في معمل الجيّة هو نفسه ممثل الشركة الصانعة للمرجل حسب كتاب طلبية مؤسسة كهرياء لبنان وهو شركة Burotec، ما يسقط جدية هذه الحجية إذ كيف تفسر الإدارة المعنية أنها لجأت إلى التعاقد مع الشركة الصانعة لأن التعاقد مع الشركة غير الصانعة لم يكن منتجاً وأدى إلى نتائج سلبية، طالما أن المورد هو عملياً نفسه في كلتا الحالتين؟

ح. أرفق ربطاً بكتاب الرد المذكور قسائم الطلبات **BONS DE COMMANDES** يظهر منها أنها

موقعة من ممثل الشركة الصانعة وليس من الشركة الصانعة ذاتها علماً أن التعاقد يقتضي أن يكون مع الشركة الصانعة وليس مع ممثل عنها، فما هو تفسير وتبرير ذلك؟

فضلاً عما تقدم، فهناك عقود وصفقات أخرى أجريت مع شركة BUROTEC، وصلت إلى علمنا من مصادر عدّة، لم يأت كتاب الرد المذكور على ذكر أي منها عدا الصفقة التي تمت بالتراضي بلزوم مرجل المجموعة الثانية في معمل الزوق بموجب الطلبية CZII999/20 تاريخ 2018/01/05 والبالغة EURO 23,473,270.00 و \$ 3,518,360.00 ، علماً أنه لم يبرز نسخة عن هذه الصفقة،

ونظراً لما يمكن أن تتضمنه تلك العقود والصفقات من مخالفات أخرى أو معطيات قد يكون من شأنها إنارة هذه القضية، فإنه يقتضي الإطلاع عليها والتدقيق فيها، وهي على سبيل المثال لا الحصر، الصفقة المشار إليها أعلاه و:

1- الصفقة التي تمت بالتراضي بلزوم مرجل المجموعة الرابعة بموجب الطلبية CZII1016/4683 تاريخ 2018/09/09 والبالغة EURO 28,000.00 و \$ 8,525.00

2- الصفقة التي تمت بالتراضي لانتداب خبير بموجب الطلبية CIIZ985/12902 تاريخ 2017/12/16 والبالغة EURO 12,500.00

إضافة إلى ذلك فإنه يقتضي كذلك إلزام مؤسسة كهرياء لبنان بإبراز صور عن قرارات سلطة الوصاية بالموافقة على القرارات المتعلقة بهذه الصفقات المذكورة آنفاً المنصوص عنها في النظام العام للمؤسسات العامة ورقابة سلطة الوصاية، لا سيّما بالنسبة للصفقات التي تزيد قيمتها على مائتي مليون ليرة لبنانية (النظام العام للمؤسسات العامة - مرسوم رقم 4517 تاريخ 1972/12/13)

وهنا لا بد من الإشارة إلى أن الوزير السابق جبران باسيل كان قد أعلن في خطته عام 2010، إرتكازه على تأهيل معلمي الذوق والجّة. بهذه الذريعة، تم التعاقد بالتراضي مع الشركة الصانعة وبتوجيه منه إلى مؤسسة كهرياء لبنان من خلال إحالتين بتاريخ 2012/06/08 و 2012/07/20، ما كلف خزينة الدولة أموالاً طائلة تقدرها فقط في معمل الذوق بما يفوق 300 مليون دولار .

(مرفق ربطاً نسخة عن الصفحة رقم 7 من كتاب الرد المذكور أعلاه التي ورد فيها إستناد الإدارة إلى الإحالتين المذكورتين، كمستند رقم 16)

وليبيّر التأهيل الإستراتيجي يلحظ الوزير السابق سيزار أبي خليل في كتاب موجه إلى مؤسسة كهرباء لبنان بتاريخ 8 آب 2017 تحت رقم الصادر 2793/و، (مرفق ربطاً كمستند رقم 17) أن معمل الذوق سوف يستمر إلى 2027. لتطالعنا معالي الوزيرة السابقة ندى البستاني بتصريح بتاريخ 6 نيسان 2019 مفاده أن المعمل سيتوقف في عام 2022 ويتمّ هدمه ليحلّ محله معمل صديق للبيئة يعمل على الغاز (للإطلاع على هذا التصريح، يمكن مراجعة الرابط التالي:

<https://www.lbcgroup.tv/news/d/lebanon/437130/Lebanon-news-lbci/ar>) كلّ ذلك

والقطع التي تمّ استيرادها لم يتمّ استعمالها بعد. هذا والوزيرة المعنية تصرّح أن التأهيل كلف أقل بكثير من مئات ملايين الدولارات.

تأهيل بمئات ملايين الدولارات وإدارة مشبوهة للصفقات كي ترمى في البحر واللبنانيون اليوم على أبواب المصارف غير قادرين على الإستحصال على ورقة المئة دولار! إنّ كل ما ورد أعلاه، لا يستدلّ منه فقط على سوء في الإدارة، بل أكثر من ذلك، وبحد أدنى، فإن من شأنه أن يؤكد واقعة اقتراف جرائم وصفقات مشبوهة في وزارة الطاقة والمياه.

6- الأفعال المادية الإدارية التي أدت إلى تكوين العناصر الجرمية للجرائم موضوع الإخبار:

إن المخالفات الإدارية الجمة المرتكبة تحت رعاية وإدارة ووصاية وزير الطاقة والمياه وفي إطار علاقته بالمؤسسات الخاضعة للوصاية، من شأنها، لا سيما وأنها تتكرر، أن تعكس نية مبيتة باستخدام هذه التعقيدات لتحقيق مكاسب ومصالح ومنافع شخصية أو فئوية أو سياسية، على حساب المال العام، ما يؤدي الى هدره. وسنعمد لتعداد بعض هذه الممارسات على سبيل المثال لا الحصر:

أ. بات التصديق الحكمي لمقررات مؤسسة كهرباء لبنان يشكل ظاهرة ملفتة وكأنه إرساء لقاعدة، بلما كان معظم هذه القرارات يعتبر مُصدّقاً حكماً بمجرد عدم ورود أي جواب من وزارة الطاقة عليه. وما يحصل في الواقع هو أن الملفات تستبقى عمداً لدى مكتب الوزير الى حين انقضاء المهلة والتخلص من المطالعات السلبية التي يمكن أن تكون أهدتها الإدارة المعنية في الوزارة نتيجة درس هذه المقررات. (مرفق ربطاً نسخة عن جدول إداري مفصل يبين وضعية المعاملات التي تطلب مؤسسة كهرباء لبنان إعادتها إليها لانقضاء مهلة التصديق الحكمي، كمستند رقم 18).

من هذه القرارات، الإصرار على الإستعانة باليد العاملة الداعمة الإدارية والفنية، خلافاً لرأي ديوان المحاسبة، لا سيما وأنها تجري باستدراجات عروض فيها ما يكفي من الإلتباسات المتكررة، وتؤدي في نهاية المطاف الى التعاقد مع المتعهد نفسه والى زيادة عدد العاملين صورياً تحت اسمه. وقد كانت هذه المسألة موضوع أحد كتب طلباتنا المبنية على قانون حق الوصول للمعلومات، وجاء الجواب عليه منقوصاً أيضاً. ولكن المثير للشك هو أن الجزء المفقود هو الذي يقدم الدليل على التوظيف السياسي والإنتخابي أو العشوائي.

إن كل تلك المخالفات ما كانت لتحصل فيما لو بادر وزير الطاقة والمياه، وفقاً لما يلزمه به القانون، إلى اتخاذ ما يلزم من إجراءات لتعيين مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان، والهيئة الناضمة لقطاع الكهرباء. فإن عدم إلتزامه بهذا الموجب، أعطاه هامشاً واسعاً للمناورة والإلتفاف على القوانين ليبقى حراً بالتصرف بما يراه مناسباً ووفق رؤية شخصية دون قيود لا سيما في غياب الرقابة الفعلية للتفتيش المركزي وديوان المحاسبة وعدم تحرك القضاء.

ب. مشروع مقدمي الخدمات:

يقع مشروع تلزيم مقدمي خدمات التوزيع في إطار تنفيذ الخطة المقترحة من قبل وزارة الطاقة الواردة في ورقة سياسة قطاع الكهرباء التي أقرها مجلس الوزراء بقراره رقم 1 تاريخ 2010/6/21. وقد اتخذ مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان قراراً بعقد ثلاث صفقات لتلزيم أشغال مقدمي خدمات التوزيع وتمّ عرضه على وزارة الطاقة للمصادقة عليه. وقد تضمن هذا القرار في البند الخامس منه التمني على معالي الوزير أن يعرض على مقام مجلس الوزراء موضوع تعديل مدة تنفيذ مشروع مقدمي خدمات التوزيع الواردة في ورقة سياسة قطاع الكهرباء التي اقرها مجلس الوزراء بقراره رقم 1 تاريخ 2010\6\12 بحيث تصبح 4 سنوات قابلة للتجديد بدلا من 3 سنوات، لكي تتمكن مؤسسة كهرباء لبنان من السير بهذه الصفقة، وهذا ما أشار اليه كتاب سابق جرى إرساله إلى وزير الطاقة تبلغ فيه مضمون البند رقم 4 من قرار مجلس الإدارة رقم 262 - 2011/26 تاريخ 2011/5/30.

وإنه بناءً لورقة سياسة قطاع الكهرباء فإن قرار مجلس الادارة كان مشوباً بثلاث تجاوزات تستدعي الملاحظة والمعالجة، وهي على الشكل التالي:

1- الأولى تتعلق بمدة العقد الممتدة على 4 سنوات، بعد انتهاء المرحلة التحضيرية، مقابل 3 سنوات وردت في الورقة .

2- الثانية مسألة التمويل وقيمة الصفقة التي بلغت 780 مليون دولار، مقابل 300 مليون د.أ و 50 مليون د.أ، ملحوظة في ميزانية المشروع،

3- الثالثة، إن القرار المذكور يستدعي لحظ اعتمادات إضافية بقيمة حوالي 155 مليار ل.ل. لتغطية عجز موازنة 2012، الناتج عن الصفقة، الأمر الذي استدعت معالجته اتخاذ مجلس إدارة المؤسسة قراراً بتعديل مشروع موازنة 2012، بحيث تتعزز إيراداتها بزيادة مساهمة الدولة فيه لتأمين التوازن، ما يخالف ورقة سياسة قطاع الكهرباء التي اشترط مجلس الوزراء فيها عدم الحاجة إلى تمويل من الحكومة .

بالرغم من ذلك، وافق وزير الطاقة منفرداً على قرار مجلس الإدارة ووضع مشروع مقدمي الخدمات موضع التنفيذ، غير أن هذا المشروع مني بالفشل الذريع وأدى إلى نزف مالي استدعى من مديره توجيه تحذير لوزارة الطاقة دعاها بموجبه لإنقاذ المشروع ولوقف النزيف الذي أصاب قطاع التوزيع، (مرفق ربطاً نسخة عن رسالة مدير المشروع التحذيرية إلى وزارة الطاقة كمستند رقم 19) فضلاً عن التوقف في تسديد دفعات للشركات بلغت عشرات ملايين الدولارات (بين 80 و 90) بسبب عدم تحقيق مؤشرات الأداء المطلوبة منها. لذلك، جرى استبدال مدير المشروع بشركة استشارية بموجب عقد بالتراضي مخالف للنظام المالي يقتضي التحقيق فيه.

استمر وزير الطاقة بفرض السير بالمشروع بالرغم من فشله في تحقيق أهدافه الأساسية، لاسيما لجهة وقف الهدر والسرقة والتعديات على الشبكة وتحسين الجباية والتحصيل وتحسين الخدمات وتحقيق وفر مالي، إذ إن الهدر قد تفاقم باعتراف مؤسسة كهرباء لبنان، وتراجع التحصيل لأكثر من سنة وفشلت الشركات حتى اليوم بتركيب العداد الذكي، كما فشلت في تلبية طلبات المشتركين الجدد التي بلغ عددها مئة ألف طلب بعد تخفيض رسوم الاشتراك، وفق تصريح الوزيرة السابقة.

وبالرغم من كل ذلك فقد تم تمديد المشروع لأربع سنوات إضافية مع إعفاء الشركات من موجب الالتزام بمؤشرات الأداء المطلوبة منها، الأمر الذي سمح بتحرير توقيقاتها. وقد طالبت المؤسسة بدعمها بقيمة المبالغ المتوجبة للشركات والتي تعجز موازنتها عن تحملها.

وقد سبق أن أشرنا إلى السؤال الذي وجهناه إلى الحكومة بما يختص شركة Needs ومشروع مقدمي الخدمات والذي لم ننتلق الإجابة عليه حتى الآن علماً أن هذا الجواب قد يكون منتجاً في إجراء الحقيقة واستعادة المال المنهوب،

ج. الجباية:

رغم كل ما تكبدته مؤسسة كهرباء لبنان وخزينة الدولة من أموال على مشروع مقدمي الخدمات، نلاحظ تأخراً في الجباية في أغلب مناطق لبنان تتخطى السنة والنصف، الأمر الذي أوقع المؤسسة في خسارة

تقدر بمئات الملايين من الدولارات نتيجة التدني في قيمة الأموال المستوفاة والمحصلة خلال الفترة الفاصلة بين تاريخ استحقاقها الفعلي وتاريخ جبايتها. فمن هو المسؤول عن هدرٍ وخسارة تقدر قيمتها بمئات ملايين الدولارات ؟

مع العلم أن مساهمة مؤسسة كهرباء لبنان في دفع ثمن المحروقات لا تتخطى 2,7% وهي محصورة بقيمة الضريبة على القيمة المضافة، مقابل نحو 97,3% تتكبده الخزينة العامة، في حين أن حاصلات الجباية السنوية تتخطى 800 مليون دولار دون رقابة جدية على استخدامها وصرفها وحساباتها، لا سيّما وأن هناك تأخر دائم في إعداد الحسابات السنوية الختامية للمؤسسة واستبدال قطع حساب الموازنة ب"الموازنة كما نفذت للعام..." ، الأمر الذي يخالف الأصول ولا يترك لهذه القطوعات أي معنى أو جدوى من راقبتها بعد انقضاء سنوات على وقائعها والمخالفات الحاصلة، ومنها على سبيل المثال العلاقة المالية للمؤسسة بقاديشا وتحويل أطنان من الفيول المدفوع ثمنها من الخزينة العامة وتُعطى لقاديشا على سبيل الإعارة، والداني والقاسي يعرف أن الوضع القانوني لقاديشا ملتبس. وقد شكل هذا الأمر موضوع طلب للمعلومات نتيجة شكوك لدينا باستعمال المؤسسة للتوظيف السياسي، خاصة في مرحلة ما قبل الانتخابات النيابية عام 2018. وإذ بنا نفاجأ أن الميزانيات المعطاة تستثني موازنات 2017 - 2018 - 2019، بذريعة عدم التدقيق بها، مما يدعو أيضاً للشك، إذ كيف لا يتم التدقيق سنوياً بموازنات هذه المؤسسة؟

7- منشآت النفط:

تشكل منشآت النفط الصندوق الأسود لوزارة الطاقة والمياه، ما حدا بنا للمطالبة بتسليمنا موازنات آخر عشر سنوات، (بموجب أحد كتب الوصول إلى المعلومات المبينة في موقع سابق من هذا الإخبار) غير أنه وبالرغم من انقضاء أربعة أشهر على التقدم بالكتاب المذكور، لم نلق لغاية تاريخه أي جواب عليه، مما دفعنا إلى التقدم بدعوى أمام قضاء الأمور المستعجلة في بيروت لإلزام الإدارة المعنية بتسليمنا تلك الموازنات، وهي لا تزال قيد النظر حتى تاريخه.

ولعلّ أصدق وأوضح دليل على فساد منشآت النفط هو فضيحة الفيول المغشوش التي ضجّت بها مؤخراً وسائل الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي بحيث لم تعد خافية على أحد. وقد أتى ادعاء النيابة العامة المختصة الواضحة يدها على هذا الملف، بحق موظفين ومسؤولين في المنشآت ليعزز هذا الدليل لا سيما وأن شبهات كانت تحوم حول هؤلاء بتلقيهم رشاً أو هدايا ترقى لمستوى الرشوة لتحرير نوعية سيئة من الفيول دون تطبيق الإجراءات القانونية اللازمة للتحقق منها وفقاً للأصول في المختبرات،

علماء أن منشآت النفط تتبع قانوناً للمديرية العامة للنفط الخاضعة بدورها لسلطة وزير الطاقة والمياه، غير أن الممارسة الفعلية تبين أن مدير عام منشآت النفط يتبع مباشرة للوزير، ما يجعل الأخير المسؤول الأول عن الإرتكابات الحاصلة من قبل الخاضعين له والمؤتمرين منه، وبالتالي مسؤولاً حكماً عن القبول المغشوش بحيث يقتضي أن يشمل الإدعاء أعلاه إلى جانب من تمّ الإدعاء عليهم بموجبه، اللهم إلا إذا كان عدم شموله به مرده أسباب سياسية محض،

وهنا لا بدّ من الإشارة إلى أن المشكلة الأساسية تكمن في عقد صوناتراك، من هنا فإن اقتصار التحقيق في القضية المذكورة على باخرة المازوت المغشوش دون التطرق إلى العقد المذكور والتحقيق فيه، وعدم تحميل التبعة للوزير الذي جدّد هذا العقد، والإكتفاء بالإدعاء على الموظفين المؤتمرين به، يجعل من هذا التحقيق منتقاصاً وغير عادل ولن يفضي بالنتيجة إلى المحاسبة الجدية والفاعلة والرادعة لتكرار الجرم طالما أن الرأس المدبر سيتفلسف من العقاب،

لذلك، فإنه يجدر التدقيق بكامل حسابات منشآت النفط عن السنوات العشر المنصرمة للتحقق من ممارسات هذه اللجنة غير القانونية التي تدور حولها أكثر من شبهة لا سيما من النواحي المالية حيث يمكن استخدامها كأداة للتمويل الحزبي والتوظيف السياسي.

ناهيك عن وجوب التدقيق في:

1- العقد الذي أجراه أحد الوزراء المتعاقبين لتأجير خزانات منشآت النفط في طرابلس إلى شركة معينة خلال فترة تصريف الأعمال وما إذا كان منطبقاً بالتالي على أحكام القانون،

2- مناقصة البنزين الأخيرة التي أجرتها الوزيرة السابقة، إذ تثار التساؤلات حول كيفية البيع الحاصلة والجهات الشارية، وكيفية تسديد المبالغ،

لما كان موقف الإدارة المعنية سلبي تجاه سائر المعلومات التي طلبناها وتمنعها عن تزويدنا بها، مخالفة بذلك أحكام القانون رقم 2017/28 (قانون حق الوصول إلى المعلومات)، فحجب أي إدارة لأي معلومة يفرض عليها القانون المذكور الإفصاح عنها هو بمثابة قرينة قاطعة على صحة ارتكاب الجرائم المدعى بها،

ولما كان إحجام وزير الطاقة والمياه عن تسليمنا المعلومات المطلوبة منه بشكل أكبر دون أي مبرر شرعي لا سيما وأنها معدة للنشر والإطلاع ولا تدخل ضمن فئة المعلومات التي يحظر نشرها ويمنع الوصول إليها، من شأنه أن يشكل قرينة قاطعة على ارتكاب جرائم مالية في وزارته وهدر واختلاس في أموالها، وإلا فما المبرر لحجبها، وإن كانت المعلومات والمستندات التي تمّ تسليمنا إياها تنضح بهذا الكمّ

الهائل من الأدلة والشبهات على واقعات جرمية حصلت، فكم بالحري بالمعلومات والمستندات التي تمّ حجبها عنّا؟

إننا إزاء هذا الموقف الغامض والملتبس لوزير الطاقة، لا يسعنا إلا أن نوّكد ونجزم أن ما يراد إخفاؤه من خلال حجب تلك المعلومات هو أهمّ وأخطر بعد ممّا صار استنتاجه واستخلاصه من المعلومات التي استحصلنا عليها،

لما كانت الأفعال التي تمّ استعراضها أعلاه تشكل جرائم منصوص ومعاقب عليها في قانون العقوبات،

ولما كانت الجرائم المذكورة هي من فئة الجرائم العادية التي تبقى الملاحقة والمحاكمة بصددتها خاضعة لصلاحيّة القضاء الجزائي العادي،

ولما كانت دعوى الحق العام الرامية إلى ملاحقة مرتكبي الجرائم والمساهمين فيها وإلى تطبيق العقوبات والتدابير في حقهم منوطة بقضاة النيابة العامة التي تمثل المجتمع وتمارس الحق العام نيابة عنه،

لما كان أضحي ثابتاً، على النحو المبين في موقع سابق من هذا الإخبار، إقدام كل من صار ذكرهم في مقدمة هذا الإخبار وغيرهم ممّن سيظهره التحقيق، على ارتكاب أفعال تشكل جرائم عادية منصوص ومعاقب عليها في قانون العقوبات،

ولما كانت الجرائم المذكورة هي من فئة جرائم الهدر واختلاس المال العام وغيرها من تلك التي يعود للقضاء الجزائي تحديدها وإسباغ الوصف القانوني الصحيح عليها، دون أن يقيدده في ذلك الوصف القانوني المعطى من قبلنا، وهي المعددة تحت الباب الثالث من الكتاب الثاني من قانون العقوبات (المواد 350 إلى 397)،

ولما كان يقتضي بالتالي، إطلاق الملاحقة الفورية وإجراء التحقيقات اللازمة كافة بحق كل من يظهره التحقيق فاعلاً أم شريكاً أم متدخلاً أم محرّضاً، أمام القضاء المختص، على أن يتمّ اللّجوء إلى التدقيق والتحقيق المحاسبي forensic audit ، كونه أحدث أنواع التدقيق والوحيد الذي يعتمد مهارات المراجعة الخاصة الذي يتطلبها نوع وظروف الحالات والجرائم المعروضة، والتي من الصعب كشفها بالطرق والوسائل العادية، وتكليف متخصصين في هذا المجال للتدقيق في جميع العقود من أي نوع كان التي أجريت بين وزارة الطاقة والمياه وإداراتها ومؤسساتها من جهة وسائر الأشخاص الطبيعيين والمعنويين من جهة أخرى، وفي قيودها وموازناتها وقيود وموازنات هؤلاء الأشخاص، تمكناً من تحديد مكامن أي هدر وغش ونهب في إنفاق المال العام،

وعلى أن يتم ضبط المستندات والأدلة كافة وتختيمها والتأشير عليها وتعيين حارس قضائي عليها، ولما كانت المادتان (٢٥) و(٢٧) من قانون أصول المحاكمات الجزائية تنيطان بمقام النيابة العامة التمييزية صلاحية تلقي الإخبارات، لا سيما في القضايا الوطنية الهامة والحساسة، مثل القضية موضوع هذا الإخبار،

لذلك،

نتقدم من جانب نيابتكم الموقرة للنظر في الإخبار الحاضر وإجراء التحقيق اللازم وإحالة الملف إلى المرجع المختص بعد الإدعاء على من يظهره التحقيق فاعلاً، أو شريكاً، أو متدخلًا في الأفعال التي قد تشكل جرائم معاقب عليها في القانون، واللجوء إلى التدقيق والتحقيق المحاسبي forensic audit، كونه أحدث أنواع التدقيق والوحيد الذي يعتمد مهارات المراجعة الخاصة الذي يتطلبها نوع وظروف الحالات والجرائم المعروضة، وبتكليف متخصصين في هذا المجال للتدقيق في جميع العقود من أي نوع كان التي أجريت بين وزارة الطاقة والمياه وإداراتها ومؤسساتها من جهة وسائر الأشخاص الطبيعيين والمعنويين من جهة أخرى، وفي قيودها وموازناتها وقيود وموازنات هؤلاء الأشخاص، تمكناً من تحديد مكان أي هدر وغش ونهب في إنفاق المال العام.

توفض لوبي قبول إلحرام

بـلـلـوكلـة

المـلـمـيـلـيـانـفـخـري

المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

الفهرس

المستند ١	نسخة عن وكالة المحامية إيلان الفخري
المستند ٢	طلب المعلومات عن الصفقات الموقعة بالتراضي بين مؤسسة كهرباء لبنان وشركة "Burotec" تاريخ ٢٠١٩/١٢/١١
المستند ٣	طلب معلومات عن موازنات منشآت النفط في لبنان تاريخ ٢٠١٩/١٢/١١
المستند ٤	طلب معلومات عن موازنات مؤسسة كهرباء لبنان الشمالي - قاديشا تاريخ ٢٠١٩/١٢/١١
المستند ٥	طلب معلومات عن تقديم يد عاملة داعمة للمؤسسة في كل من الإدارة المركزية، معمل الجيئة ومعمل الزوق الحراري تاريخ ٢٠٢٠/١/٧
المستند ٦	طلب المعلومات عن عقد تشغيل معمل إنتاج الكهرباء في مطمر الناعمة العائد لعام ٢٠١٧ تاريخ ٢٠٢٠/١/٧
المستند ٧	طلب معلومات عن العقود الإستشارية تاريخ ٢٠٢٠/٢/٣
المستند ٨	طلب معلومات عن العقود الموقعة مع شركات مقدّمي الخدمات (service providers) تاريخ ٢٠٢٠/٢/٣
المستند ٩	كتاب الردّ من مؤسسة كهرباء لبنان عن جميع العقود المصدقة مع شركة "Burotec" لصالح معمل الزوق من عام ٢٠١٤ حتى ٢٠١٨ رقم الصادر ٤٠٦ - بيروت ٢٠٢٠/١/١٣
المستند ١٠	كتاب الردّ من مؤسسة كهرباء لبنان عن تقديم يدّ عاملة داعمة للمؤسسة في كل من الإدارة المركزية، معمل الجيئة ومعمل الزوق الحراري رقم الصادر ١٤٧٨ - تاريخ ٢٠٢٠/٢/٨
المستند ١١	كتاب الردّ من مؤسسة كهرباء لبنان عن عقد تشغيل معمل إنتاج الكهرباء في مطمر الناعمة العائد لعام ٢٠١٧ رقم الصادر ١٤٧٧ - تاريخ ٢٠٢٠/٢/٨
المستند ١٢	جواب للوزير هيومن غجر في كتاب طلب المعلومات عن عقود الإنتشار رقم الصادر 279/21 تاريخ 2020/2/21
المستند ١٣	سؤال موجه للحكومة حول العقود الموقعة مع شركة NEEDS وأسماء وعقود المستشارين المعتمدين لدى وزارة الطاقة والمياه
المستند ١٤	تغريدة الوزيرة ندى البستاني
المستند ١٥	مجموع كلفة قسائم الطلبات
المستند ١٦	التعاقد مع الشركات الصانعة حصل بتوجيهات من الوزير باسيل في إحاليتين بتاريخ ٢٠١٢/٦/٠٨ و ٢٠١٢/٧/٢٠

المستند ١٧	كتاب الوزير سيزار أبي خليل إلى مؤسسة كهرياء لبنان (المخطط التوجيهي للنقل ٢٠١٣ - ٢٠١٥) رقم/الصادر ٢٧٩٣/و تاريخ ٨ آب ٢٠١٧
المستند ١٨	نسخة عن جدول إداري مفصّل يبيّن وضعية المعاملات التي تطلب مؤسسة كهرياء لبنان إعادتها إليها لانقضاء مهلة التصديق عليها
المستند ١٩	رسالة مدير المشروع التحذيرية الى وزارة الطاقة

المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

مستند ١

نسخة عن وكالة المحامية إليان الفخري

المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

مستند ٢

طلب المعلومات عن الصفقات الموقعة بالتراضي بين مؤسسة كهرباء لبنان وشركة

“Burotec”

تاريخ ٢٠١٩/١٢/١١

جانب مؤسسة كهرباء لبنان،

حضرة المدير العام للمؤسسة، رئيس مجلس الإدارة الدكتور كمال الحايك المحترم

الموضوع: طلب معلومات عن الصفقات الموقعة بالتراضي بين مؤسسة كهرباء لبنان
وشركة "Burotec"

إستناداً إلى القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٠٢/١٠ المتعلق بحق الوصول إلى المعلومات،

وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

أتقدم بالطلب من جانبكم تزويدنا بجميع العقود المصنفة من جانب مؤسسة كهرباء لبنان ووزارة
الطاقة والمياه مع شركة "Burotec"، لصالح معمل الزوق الحراري، من الأعوام الممتدة من عام

٢٠١٤ حتى عام ٢٠١٨ ضمناً،

وذلك ليبنى على الشيء مقتضاه.

وتفضلوا بقبول الإحترام

بيروت في ١١ كانون الأول ٢٠١٩
النائب أنطوان حبشي



المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

مستند ٣

طلب معلومات عن موازنات منشآت النفط في لبنان

تاريخ ٢٠١٩/١٢/١١



صورة طبق الأصل

جانب وزارة الطاقة والمياه،
جانب المديرية العامة للنفط،

الموضوع: طلب معلومات عن موازنات منشآت النفط في لبنان

إستناداً إلى القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٨/١٠/٢٠١٧ المتعلق بحق الوصول إلى المعلومات،

وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

أتقدم بالطلب من جانبكم تزويدنا بالموازنات السنوية لمنشآت النفط في لبنان من الأعوام الممتدة

من عام ٢٠٠٨ حتى عام ٢٠١٩ ضمناً،

وذلك ليبنى على الشيء مقتضاه.

وتفضلوا بقبول الإحترام

بيروت في ١١ كانون الأول ٢٠١٩
النائب أنطوان حبشي

المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

مستند ٤

طلب معلومات عن موازنات مؤسسة كهرباء لبنان الشمالي - قاديشا

تاريخ ٢٠١٩/١٢/١١



جانب مؤسسة كهرباء لبنان الشمالي - قاديشا،
صورة طبق الأصل

الموضوع: طلب معلومات عن موازنات مؤسسة كهرباء لبنان الشمالي - قاديشا

إستناداً إلى القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٠٢/١٠ المتعلق بحق الوصول إلى المعلومات،

وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

أتقدم بالطلب من جانبكم تزويدنا بجميع الموازنات المصروفة لمؤسسة كهرباء لبنان الشمالي - قاديشا من الأعوام الممتدة من عام ٢٠٠٨ حتى عام ٢٠١٩ ضمناً،

وذلك ليبني على الشيء مقتضاه.

وتفضلوا بقبول الإحترام

بيروت في ١١ كانون الأول ٢٠١٩
النائب أنطوان حبشي

المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

مستند ٥

طلب معلومات عن تقديم يد عاملة داعمة للمؤسسة في كلّ من الإدارة المركزيّة،

معمل الجيّة ومعمل الذوق الحراريّ

تاريخ ٢٠٢٠/١/٧

جانب مؤسسة كهرباء لبنان،
حضرة المدير العام للمؤسسة، رئيس مجلس الإدارة الدكتور كمال الحايك المحترم

الموضوع: طلب معلومات عن تقديم يد عاملة داعمة للمؤسسة في كل من
الإدارة المركزية، معمل الجية ومعمل الزوق الحراري

إستناداً إلى القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٠٢/١٠ المتعلق بحق الوصول إلى المعلومات،
وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

نتقدم بالطلب من جانبكم تزويدنا بالتالي:

١. نسخة عن العقود الموقعة بين المؤسسة والمتعهد أو المتعهدين العائدة لليد العاملة
الداعمة لمؤسسة كهرباء لبنان في كل من:

أ- الإدارة المركزية

ب- معمل الجية

ج- معمل الزوق الحراري

وذلك للأعوام التالية: ٢٠١٤، ٢٠١٥، ٢٠١٦، ٢٠١٧، ٢٠١٨، ٢٠١٩

١٤٢



٢. التوصيف الوظيفي للعمال (موضوع العقود أعلاه)

٣. جداول تتضمن التالي:

أ- إسم العامل الثلاثي، مرفق مع صورة عن الهوية من الجهتين (Recto-Verso)

ب- نوع العمل

ج- تاريخ مباشرة العمل

المستقر

شعبان

حيث أنَّ المستدعين، اللذين يتقدَّمان بالكتاب الراهن بصفتيها الشخصية والنيابية، يطلبان إيداعهما المستندات والمعلومات المطلوبة ويعتبران الكتاب الراهن مذكرة ربط نزاع يترتب على تقديمها النتائج القانونية المناسبة.

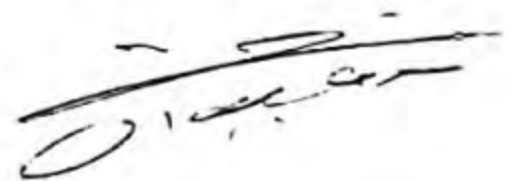
وذلك ليبنى على الشيء مقتضاه.

وتفضلوا بقبول الإحترام
بيروت في ٧ كانون الثاني ٢٠٢٠

النائب أنطوان حبشي



النائب شوقي الدكاش



المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

مستند ٦

طلب المعلومات عن عقد تشغيل معمل إنتاج الكهرباء في مطمر الناعمة العائد

لعام ٢٠١٧

تاريخ ٢٠٢٠/١/٧

جانب مؤسسة كهرباء لبنان،

حضرة المدير العام للمؤسسة، رئيس مجلس الإدارة الدكتور كمال الحايك المحترم

الموضوع: طلب معلومات عن عقد تشغيل معمل إنتاج الكهرباء في مطمر الناعمة
العائد للعام ٢٠١٧

إستناداً إلى القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٠٢/١٠ المتعلق بحق الوصول إلى المعلومات،

وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

نتقدم بالطلب من جانبكم تزويدنا بكامل الملف بما فيه:

١. عروض الشركات التي شاركت في استقصاء الأسعار العائد للموضوع أعلاه

٢. محاضر مجلس الإدارة العائدة للموضوع أعلاه

٣. المراسلات المرتبطة بهذا الموضوع بين مؤسسة كهرباء لبنان ووزارة الطاقة والمياه

حيث أن المستدعين، اللذين يتقدمان بالكتاب الراهن بصفتهم الشخصية والنيابية، يطلبان
إيداعهما المستندات والمعلومات المطلوبة ويعتبران الكتاب الراهن مذكرة ربط نزاع يترتب على
تقديمها النتائج القانونية المناسبة.

ونلك ليبنى على الشيء مقتضاه.

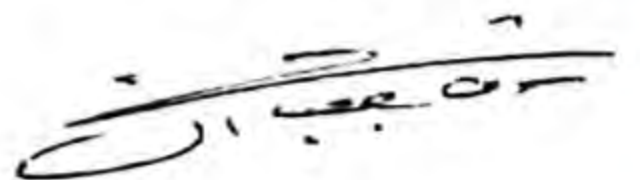
وتفضلوا بقبول الإحترام

بيروت في ٧ كانون الثاني ٢٠٢٠

النائب أنطوان حبشي



النائب شوقي الدكاش



المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

مستند ٧

طلب المعلومات عن العقود الإستشارية

تاريخ ٢٠٢٠/٢/٣

صورة طبق الأصل

جانب وزارة الطاقة والمياه،



الموضوع: طلب معلومات عن العقود الإستشارية

إستناداً إلى القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٠٢/١٠ المتعلق بحق الوصول إلى المعلومات،

وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

نتقدم بالطلب من جانبكم، بصفتنا الشخصية والنيابية، تزويدنا بالتالي:

١- كافة العقود الموقعة بين وزارة الطاقة والمياه وشركة Near East (NEEDS) Engineering & Development Services S.A.R.L من العام ٢٠١٠ ولغاية ٢٠٢٠، وموافقة ديوان المحاسبة عليها.

٢- عقود المصالحة الموقعة بين وزارة الطاقة والمياه وشركة Near East (NEEDS) Engineering & Development Services S.A.R.L، وموافقة المراجع المختصة عليها من العام ٢٠١٠ ولغاية ٢٠٢٠.

٣- كافة العقود الإستشارية الأخرى الموقعة بين وزارة الطاقة والمياه والمستشارين العاملين في مكتب معالي وزير الطاقة والمياه، وموافقة المراجع المختصة عليها من العام ٢٠١٠ ولغاية ٢٠٢٠.

٤- لائحة بأسماء الإستشاريين العاملين في مكتب معالي وزير الطاقة والمياه مع توصيف المهام لكل إستشاري من العام ٢٠١٠ ولغاية ٢٠٢٠.

حيث أن الممّتعين، الذين يتقدمون بالكتاب الراهن بصفتهم الشخصية والنيابية، يطلبون إيداعهم المستندات والمعلومات المطلوبة ويعتبرون الكتاب الراهن مذكرة ربط نزاع يترتب على تقديمها النتائج القانونية المناسبة.

وذلك ليبنى على الشيء مقتضاه.

وتفضلوا بقبول الإحترام

بيروت في ٣ شباط ٢٠٢٠

النائب أنطوان حبشي



النائب عماد واكيم



النائب أنيس نصار



المستندات المقدّمة إلى النيابة العامة التمييزية

مستند ٨

طلب معلومات عن العقود الموقّعة مع شركات مقدّمي الخدمات

(service providers)

تاريخ ٢٠٢٠/٢/٣

جانب مؤسسة كهرباء لبنان،
حضرة المدير العام للمؤسسة، رئيس مجلس الإدارة الدكتور كمال الحايك المحترم

الموضوع: طلب معلومات عن العقود الموقعة مع شركات مقدمي الخدمات
(service providers)

إستناداً إلى القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٠٢/١٠ المتعلق بحق الوصول إلى المعلومات،

وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

نتقدم بالطلب من جانبكم، بصفتنا الشخصية والنيابية، تزويدنا بالتالي:

١- كافة العقود الموقعة (Lettres de commande et Bons de commande) بين مؤسسة كهرباء لبنان وشركات مقدمي الخدمات (service providers) (BUS, KVA, N.E.U, MRAD)، منذ إتخاذ القرار بتلزم الشركات المذكورة أعلاه.

٢- العقود الموقعة (Lettres de commande et Bons de commande) ، قبل تلزم شركات مقدمي الخدمات بفترة ثلاث سنوات مع متعهدي "عَب الطلب" في كافة المناطق اللبنانية.

٣- كافة المراسلات بين مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان ووزارة الطاقة والمياه التي أدت إلى تجديد العقد مع مقدمي الخدمات (service providers)، عام ٢٠١٦

٩٣٥
٢٠١٦/٠٩/٢٠
يولاند بشارة

حيث أنّ المستدعين، الذين يتقدّمون بالكتاب الراهن بصفتهم الشخصية والنيابية، يطلبون إيداعهم المستندات والمعلومات المطلوبة ويعتبرون الكتاب الراهن مذكرة ربط نزاع يترتب على تقديمها النتائج القانونية المناسبة.

وذلك ليبيّن على الشيء مقتضاه.

وتفضلوا بقبول الإحترام

بيروت في ٣ شباط ٢٠٢٠

النائب أنطوان حبشي



النائب عماد واكيم



النائب أنيس نصار



مستند ٩

كتاب الردّ من مؤسسة كهرباء لبنان عن جميع العقود المصدقة مع شركة

“Burotec” لصالح معمل الزوق من عام ٢٠١٤ حتى ٢٠١٨

رقم الصادر ٤٠٦ - بيروت ٢٠٢٠/١/١٣

كهرباء لبنان
مؤسسة عامة
ELECTRICITE DU LIBAN
"Etablissement Public"

سعادة النائب
الدكتور أنطوان حبشي المحترم

شارع النهر - بيروت - تلفون: ٢٩ - ٤٤٢٧٢٠
تلفونيا: كهرباء لبنان

تلفر: EDL 43370 LE-EDL 22258 LE

ص: ١٣١

رقم المحفوظات:

رقم

الصادر: ٤٠٦

الموضوع: طلب تزويدكم بجميع العقود المصدقة مع شركة Burotec لصالح معمل النوق من عام ٢٠١٤ حتى ٢٠١٨

المرجع: - كتابكم تاريخ ٢٠١٩/١٢/١١ المسجل لدى المؤسسة تحت الرقم ١١٥٧١/٢ تاريخ ٢٠١٩/١٢/١١

بيروت في ٢٠٢٠/١/١٩

- كتابكم تاريخ ٢٠١٩/١٢/٢٦ المسجل لدى المؤسسة تحت الرقم ١١٥٧١ تاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠

بالإشارة إلى الموضوع والمراجع المبينة أعلاه،

وبناءً لطلب سعادتكم بتزويدكم بجميع العقود الموقعة بالتراضي مع شركة Burotec لصالح معمل النوق مستندين بذلك إلى القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٢/١٠ المتعلق بحق الوصول إلى المعلومات وعطفاً على مقابلتكم التلفزيونية بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١٨، يبين أن نوضح أن كتاب سعادتكم أعلاه يستند إلى القانون ٢٠١٧/٢٨ (قانون الحق في الوصول إلى المعلومات) لطلب المستندات التي تذكرونها فيه. وبما أنه لتاريخه لم يصدر أي مرسوم تطبيقي بخصوص هذا القانون، الأمر الذي يستدّر معه معرفة ما إذا يمكن أم لا اعتبار هذا القانون نافذاً بغياب الدقائق المرتبطة بذلك وبالتالي ما إذا كان واجباً تطبيقه أم لا.

ولكن، بالرغم من هذا الأمر، وانطلاقاً من مبدأ الشفافية الذي تحرص عليه مؤسسة كهرباء لبنان، وتلبية لطلب سعادتكم في كتابكم هذا، نودعكم ربطاً قسائم الطلبات المطلوبة وشرح وإيضاحات المعطيات ذات الصلة في ضوء ما أديتموه في المقابلة التلفزيونية التي أجريتموها والمشار إليها أعلاه.

كما نُبدي استعدادنا لتقديم أية إيضاحات إضافية بهذا الشأن، أو إذا ارتأيت حضور سعادتكم إلى المؤسسة للتباحث بهذا الموضوع متى سنتم.

وتفضلوا بقبول الاحترام

رئيس مجلس الإدارة
المدير العام

كمال الحايك



ب.ع. / م.ح. ح.ح.
ب.ع. / م.ع. ح.ح.

تبلغ نسخة إلى:

- معالي وزير الطاقة والمياه.

- مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان.

كما أن المراحل هي الأكثر عرضة بين التجهيزات الاستراتيجية للمشاكل والأضرار الفنية بسبب ظروف وطبيعة عملها بحيث تتعرض أجزاءها المولدة من آلاف القساطل والأفعوانيات (serpentins) إلى حرارات عالية وما ينتج عن غازات الاحتراق من زجاج يحتوي على أكاسيد مختلقة ومنها أكاسيد Vanadium التي تؤدي حممها إلى تآكل القساطل بالحرارة المرتفعة (أي ما يعرف بـ Hot corrosion)، بالإضافة إلى التضرر الناتج من تغيرات الحرارة والجهد الميكانيكي (mechanical stress) وعمر المعدن الذي يتخطى /30/ عاماً وهو العنصر الافتراضي الأقصى للمعدن التي تعمل بالظروف المشار إليها أعلاه، مما يحتم تجديدها واستبدالها دورياً وإجراء التأهيل الشامل للمرجل الأمر الذي لم يحصل منذ عام ١٩٩٦ في معمل الذوق، مما يتطلب إجراء التأهيل/الصيانة الكبرى اللازمة على هذه المراحل.

ثانياً: بالنسبة إلى الدوافع الحاثّة على القيام بالتأهيل والصيانات وارتباطها بمشروع التأهيل الشامل لمعمل الذوق:

لما كان يعول على إجراء تأهيل شامل لمعمل الذوق لشمديد عمره وفق خطة قطاع الكهرباء التي أقرها مجلس الوزراء في ٢١ حزيران ٢٠١٠ بقراره رقم ١ تاريخ ٢٠١٠/٦/٢١، أطلق مجلس الإنماء والإعمار في العام ٢٠١٢ استدراج عروض بهذا الشأن استناداً إلى دفتر شروط أعده الاستشاري العالمي KEMA ومجلس الإنماء والإعمار مع فريق وزارة الطاقة والمياه ومؤسسة كهرباء لبنان وبتمويل من الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية اللذين وافقا أيضاً على دفتر شروط التأهيل وتابعا كافة مراحل المشروع بما فيها استدراج العروض وتقييم العروض الذي تم بمواظرة الاستشاري العالمي Mott MacDonald مع لجنة معينة بموجب قرار الأمانة العامة لمجلس الوزراء رقم ٦ تاريخ ٢٠١٦/١٠/١٣ تضم ممثلين عن مجلس الإنماء والإعمار - وزارة الطاقة والمياه - مؤسسة كهرباء لبنان ووزارة المالية.

إلا أنه لتاريخه، لم يبت مجلس الوزراء بمصير مشروع التأهيل المذكور، وبما أنه لم يتم تأهيل التجهيزات في معمل الذوق منذ آخر تأهيل في العام ١٩٩٦ من قبل مجلس الإنماء والإعمار، وبسبب التدهور الكبير لبعض التجهيزات التي لم تعد تحتل انتظار التأهيل الشامل ما أدى إلى انخفاض القدرة الإنتاجية (generation capacity) من حوالي 600/ ميغاوات إلى حوالي 350/ ميغاوات، وارتفاع المصروف النوعي (specific consumption)، وتدني الجاهزية (availability) من حوالي 85% إلى حوالي 40%، بالإضافة إلى ازدياد نسبة الأخطار وارتفاع مستوى الانبعاثات والتلوث الذي يهدد حياة العاملين والسكان في المحيط. وبغية الحفاظ على سلامة وديسومة الاستثمار بحذو الأمنى ودرأ الأخطار عن المعدات والعاملين لاسيما الحرائق والانفجارات التي حصلت وكادت تؤدي إلى كوارث (حرائق على المراحل - انفجار في محطة الهيدروجين - انفجار موك المجموعة الثانية، وغيرها ...) والتي كانت لتكلف المؤسسة أموالاً طائلة وكادت أن تؤدي إلى تعطيل المجموعات لفترات طويلة، اضطرت المؤسسة، وضمن إمكانياتها المحدودة، لإجراء تأهيل تدريجي للتجهيزات الاستراتيجية ضمن إمكانياتها المتاحة وخاصة المراحل والعنفات والمولدات ومحطة إنتاج الهيدروجين ومحطة إنتاج الكلور ومحليات المياه والمضخات الرئيسية وبعض أجهزة التحكم والمراقبة (Instrumentation & Control systems)، وذلك حفاظاً على سلامة الاستثمار وعلى جاهزية المجموعات بحذو الأدنى ونظراً للأسباب والمعطيات التالية:

١٠٢ استحقاق الصيانات الكبرى الدورية (Major Overhauls) منذ زمن طويل على التجهيزات الأساسية في المعمل لا سيما المرجل والعنفة والمولد ومحطاتها وذلك عملاً بإرشادات الشركات الصانعة، كون آخر صيانة كبرى أو تأهيل أساسي حصل بعد الحرب بين العامين ١٩٩٤ و ١٩٩٦ ولم يتم من تاريخه أي عملية تأهيل أو صيانة أساسية لمدة تزيد عن ٢٠/ عاماً في هذا المعمل، حيث كانت المؤسسة في هذه الفترة تجري بالإمكانات المتاحة الصيانات والكشوفات الدورية التروتينية والتصليلحات حفاظاً على استمرارية الإنتاج في المعمل. واعتباراً من العام ٢٠٠٧، باشرت مديرية الإنتاج ومعمل الذوق التحضير لمشروع تأهيل المعمل، ونظراً لضخامة الأعمال وتشعبها كونها تشمل كافة أجزاء المعمل، تعاقدت المؤسسة مع الاستشاري العالمي KEMA لدراسة جدوى تأهيل المعمل وإطالة عمره (lifetime extension) وتحضير نطاق أعمال للتأهيل، مع الإشارة إلى أن التأخر في إجراء الصيانات المستحقة في مواعيدها غير مألوف في معامل إنتاج الطاقة حول العالم، وفق ما أفادنا به الصانعون.

٢-٢ تدهور وضع التجهيزات إلى حد توقف بعضها عن العمل، وبالتالي، لم تعد تحتل انتظار التأهيل الشامل، خاصة أن عمر المجموعات قد تخطى الثلاثون عاماً، ما أصبح يشكل خطراً على سلامة الاستثمار وتأمين التيار الكهربائي للمواطنين اللبنانيين من هذا المعمل مع تكاثر الأعطال وتدنّي لجيوزية المجموعات (availability) وقدرتها الإنتاجية (capacity)، كما ارتفعت كلفة إنتاج الكيلواط ساعة (kW-hour) بسبب تدني مردودية المعمل (efficiency) وازدياد الانبعاثات السامة التي تهدد حياة العاملين وسكان المناطق المحيطة.

على سبيل المثال لا الحصر، بين عامي ٢٠٠٧ و ٢٠١٨ توقفت بعض المجموعات عن العمل بسبب السح في المياه المقطرة الذي نتج عن تردّي وضع محطة تحلية المياه في المعمل (Desalination Post)، ما اضطر المؤسسة إلى نقل حاجتها من المياه المقطرة بواسطة الصياريج لا سيما من معمل الجيه إلى معمل الذوق لتشغيل التجهيزات بالحد الأدنى. علماً أن قسماً من هذه المياه عائد لتأمين مياه لنظام مكافحة الحرائق في المعمل مع ما في ذلك من خطر على سلامة العاملين والمنشآت والمحيط.

٣-٢ تلافياً لمختلف أنواع الأخطار التي باتت تهدد العاملين والمعمل ومحيطه، مع الإشارة إلى أن كل عطل يصيب المعدات قد يؤدي إلى أكلاف كبيرة وإلى فترات توقف طويلة للتصليح وحرمان المواطنين من التيار الكهربائي، خاصة أن المعمل يتضمن محطة إنتاج الكلور ومحطة إنتاج مادة الهيدروجين وما تنطوي على أخطار على العاملين والمناطق المحيطة بالمعمل في حال لم يتم تصليحها وصيانتها بشكل دوري، كما أن أي خلل في نظام تكرير المياه يؤدي إلى تلوث كيميائي في البخار المنتج من المراحل ما يؤدي إلى تضرر كبير للنفقات البخارية وبالتالي، توقف مجموعات إنتاج الطاقة عن العمل لفترة طويلة وتكبّد خسائر مالية باهظة، كما حصل على المعدات التالية على سبيل المثال لا الحصر:

- تضرر المولد على المجموعة (٢) في العام ٢٠١٤، مما أدى إلى توقفها لفترة طويلة لحين تصليح الأضرار.
- الحرائق على حراقات المرجل في الأعوام ٢٠١٤ و ٢٠١٥ و ٢٠١٦ ومما أدى إلى توقف المجموعتين الأولى والثانية عن العمل لفترة حوالى شهرين.
- الاعطال المتكررة على صبايات العنفات (turbine valves) التي كادت لتؤدي إلى انفجارها وما ينتج عنه أضراراً جسيمة ومادية بالغة.

انفجار خزان الـ gazometer (تموز ٢٠١٧) التابع لمحطة إنتاج مادة البيدروجين الذي أدى إلى تطاير أجزائه وتضرره بالكامل حيث كاد هذا الأمر أن يؤدي إلى أضرار في الأرواح وإلى تعطيل الإنتاج نهائياً في معمل الذوق لفترة طويلة، علماً أن هذا الخزان يحتوي على جزء بسيط من مادة البيدروجين، ففي حال انفجرت إحدى قوارير تخزين هذا الغاز سوف تتسبب بكارثة تلحق ضرراً كبيراً، ليس فقط بالمعمل، بل بالمناطق المحيطة بهذا المعمل في منطقة الذوق.

خاصة إذا ما عرفنا أن سعة التخزين لكل واحدة هي ٨/٨ متر مكعب من مادة البيدروجين على ضغط ١٥٠ بار وبوزن إجمالي حوالي ٨/٨ طن، كما أن انفجار أحد القوارير سيؤدي حتماً إلى انفجار القوارير الـ ٨/٨ المتبقية ما سيؤدي إلى حدوث كارثة حقيقية.

وعليه، إن استبدال محطة إنتاج البيدروجين في معمل الذوق بأخرى حديثة تتوفر فيها عوامل أمان أكثر (تخزين أقل وحمايات أكثر تطوراً) مستفيدة من تقدم التقنيات في هذا المجال ومن تراكم خبرة الصانع على مر السنين قد أصبح أمراً ملحاً نظراً لوضعه السيئ وكثرة الأعطال والأخطار عليه الأمر الذي لم يعد يحتمل النظر التأهيل الشامل للمعمل حفاظاً على سلامة المعمل (عاملين وتجهيزات) والجوار من أي حادث محتمل قد يؤدي إلى تسرب غاز البيدروجين وانفجاره (على سبيل المثال، في حالات الحرب أو الزلازل أو غيرها) نظراً ليزم المحطة الموجودة وتآكل وتضرر معظم أجزائها.

أضف إلى أن اللجنة الوطنية للوقاية من الكوارث الطبيعية التي هي تابعة لمجلس الوزراء، عقدت في العام ٢٠١٦ عدة اجتماعات في معمل الذوق للبحث في كيفية دواء الأخطار وجمالية الجوار، وقد استدعت لهذه الغاية أحد الخبراء العسكريين في الجيش اللبناني الذي أفاد بأن أي حادث محتمل على محطة البيدروجين في المعمل يؤدي إلى أضرار كبيرة في المستشفيات والأرواح على شعاع يزيد عن (1000 m).

٤-١ - إن تدهور وضع محليات مياه البحر بين عامي ٢٠٠٧ و ٢٠١٨ قد أدى إلى انقطاع المياه العائدة لمكافحة الحرائق، الأمر الذي شكّل خطراً على العاملين والتجهيزات.

٤-٢ - إن تدهور وضع تجديد محطة إنتاج الكلور أضطر المؤسسة إلى تأهيلها/تجديدها لتلافي أخطار الحرائق وتضرر مكثفات التبريد العملاقة (condensers) التي تؤدي إلى تعطيل المجموعات وإلى تلويث البخار في المراجل بحمض الهيدروكلوريك (HCl) الذي يتكون بفعل الملوحة المتأينة من مياه البحر كون هذا الحمض مدمر لمعادن المراجل ما يؤدي إلى تعطيل طويل الأمد للمجموعات وأكلاف باهظة جداً.

٤-٣ - إن عدم البت من قبل مجلس الوزراء بمشروع تأهيل معمل الذوق الذي انطلق في العام ٢٠١١ أدى إلى تردي وضع التجهيزات على المراجل، وقد تسبب ذلك بمشاكل بيئية أدت إلى احتجاجات ومطالبات لأهالي المناطق المحيطة بالمعمل بسبب الانبعاثات الملوثة والدخان الأسود المتبعث مع غازات الاحتراق من دواخين المعمل، وعليه، أن تأهيل المراجل لم يعد يحتمل انتظار مشروع التأهيل بالإضافة إلى الأعطال المتكررة عليها. لذا، وانطلاقاً من حرص المؤسسة الدائم على احترام المعايير البيئية وخاصة بما يحفظ صحة وسلامة المواطنين، أعدت خطة مع اتحاد بلديات كسروان الفتوح ووزارة الطاقة والمياه لحل المشاكل البيئية، وقد أخذ علماً بها مجلس الإدارة في البلد "أولاً" من قرار رقم ٦٣٩-٢٠١٥/٥٩ تاريخ ٢٠١٥/١٢/١٠.

وحيث تم بتاريخ ٢٠١٦/٣/١١ توقيع هذه الخطة بصيغتها النهائية من قبل المؤسسة واتحاد بلديات كسروان الفتوح ووزارة الطاقة والمياه وقد تضمنت، في ما تضمنت، ما يلي:

>> ... وفي حال عدم البت بشروع التأهيل المذكور أعلاه، ستقوم المؤسسة بإجراء الصيانات الضرورية على مجموعات الإنتاج في المعمل بشكل تدريجي، لاسيما المراحل (المصدر الأساسي للانبعاثات)، وذلك وفق الإمكانيات المالية المتاحة الملحوظة في مشاريع الموازنات وبعد الحصول على الموافقات اللازمة من سلطة الوصاية ووزارة المالية. وستتضمن عملية تأهيل هذه المراحل استبدال الحراقات بأخرى حديثة Low NOx Burners بما يسمح بتخفيض الانبعاثات غازات الـ NOx بنسبة ٥٠% تقريبا، إضافة إلى تأهيل وتجديد كل التجهيزات المرجلية المتعلقة مباشرة بموضوع الملوثات بهدف تخفيضها إلى المستويات الدنيا <<.

لذا، وبغية تنقية بنود خطة العمل الموقعة مع اتحاد بلديات كسروان الفتوح ووزارة الطاقة والمياه وبسبب الحاجة معالجة الانبعاثات الملوثة وتساعد الدخان الأسود، بحيث أن تأهيل المراحل وأجزائها يؤدي إلى تخفيض مستوى الانبعاثات والدخان الأسود الذي أصبح يشكل عبئا كبيرا على المؤسسة وبات من الملح معالجته بسرعة وبشكل طارئ والذي يشكل جزءا من خطة العمل الإنفاذ الذكر، اضطرت المؤسسة، ونظرا للوضعية السيئة التي وصلت إليها مجموعات الإنتاج كونيها، كما سبق وذكرناه، لم تؤهل أولم يتم صيانتها بشكل أساسي منذ العام ١٩٩٦، ارتأت المؤسسة المباشرة تدريجيا وبإمكانياتها الذاتية المحدودة بإجراء الصيانات المستحقة وتأهيل التجهيزات الاستراتيجية في معمل الذوق لاسيما المراحل، العنقات، المولدات، مضخات التغذية، مضخات التبريد بمياه البحر، محطة إنتاج الكلور، محطة إنتاج الهيدروجين، محطات مياه البحر لتأمين الحد الأدنى من حيورية المجموعات لهذا المعمل القديم.

وذلك انسجاما أيضا مع التزام وزارة الطاقة والمياه بتأمين مستوى تلوث في منطقة الذوق ضمن الصعابر المقبولة عالميا انسجاما مع شروط اتفاقية التمويل لمعمل المحركات العكسية الجديد مع مؤسسة "EKF" الدانماركية.

ثالثا: بالنسبة إلى دوافع إجراء تأهيل وصيانات أساسية مع الشركات الصانعة (Original Equipment Manufacturer - OEM) على التجهيزات الاستراتيجية:

ارتأت المؤسسة منذ عقود إجراء الصيانات الكبرى وتأهيل التجهيزات الاستراتيجية في معمل الإنتاج ومنها معمل الذوق من قبل الشركات الصانعة للأسباب التالية:

١-٣ من الناحية الفنية، إن صيانة وتأهيل التجهيزات الاستراتيجية تتطلب خبرة خاصة موجودة لدى الشركة الصانعة التي يتوفر لديها وحدها معلومات ومستندات التصنيع، مع الإشارة إلى أهمية الاستفادة من خبرتها المتراكمة على مر السنين في التجهيز المعنى وبالتالي، الاستفادة من التحسينات والتعديلات التي أضافتها على تصاميمها وتجهيزاتها في هذا المجال (upgrade).

كما أنه، لا يمكن التساهل من الناحية الفنية في دقة ووثوقية الأعمال على هذه التجهيزات كونها أساسية في عمل المجموعات (مرجل، عنقة، مولد، وغيرها) وتعطلها يؤدي إلى توقفها عن العمل، على سبيل المثال لا الحصر:

• الناحية المرحلية واستبدال الحراقات القديمة بأخرى ذات تصميم جديد
مختصة عام ٢٠١٩، ستقوم معرفة قبة بتصميم هذه المراحل وظروف عملها
وشرح بعض المعايير المتبعة لضمانها وأعمالها (serpentines) وهو أمر بالغ الأهمية
لنقل الحرارة. مستمرة بناء المرحل (performance) بما فيه عمليات التبادل
الحراري (heat exchanger) والاحتراق الداخلي، وحيث أن ذلك يتوفر فقط لدى
الشركة المصنعة، مع ما يستتبع ذلك من تعديلات على بعض أجزاء المرحل إن
لناحية التثبيت أو لناحية مزيج المعدن (metal alloy).

• لما كان توقف محطة إنتاج الهيدروجين عن العمل (أو محطة إنتاج الكلور) يؤدي
إلى توقف المعدن بأكمله، وبالتالي، إن استبدال محطة إنتاج الهيدروجين يتطلب فك
١٨/ قارورة عملاقة (hydrogen cylinders) بطول حوالي ٨/ أمتار وتفرغها
من هذا الغاز لا سيما أن سعة التخزين لكل واحدة هي ٨/ متر مكعب من مادة
الهيدروجين على ضغط ١٥٠/، كما يتطلب نقل قسم منها إلى موقع آخر وبأهمل
الـ electrolyser الموجود لتعويضها وتأمين استمرارية إنتاج هذه المادة طوال فترة
تركيب المحطة الجديدة (نحو ٥ أشهر).

كما أن عملية نقل قوارير الهيدروجين المذكورة محفوفة بمخاطر كثيرة
وتتطلب خبرة ومعرفة خاصة بهذه التجهيزات وبسير عملها، كونه في حال حصول
انفجار على إحدى هذه القوارير فإن المناطق المحيطة سوف تتضرر بأكملها. لذا،
وبفضل خبرة الصانع المراكمة في هذا المجال، تم تصميم المحطة الجديدة بقدرة
تخزين أقل مع حمايات أكثر تقدماً وتطوراً.

وهذه الفوائد القليلة متوفرة لدى الشركة المصنعة، بحيث أنه لا مجال لأي مجازفة أو
تجربة في هذا المجال (مع شركات غير صاعدة)، بالإضافة إلى كون عملية
الاستبدال تستلزم العمل المحطة الموجودة على مرحلة انتقالية تقنياً لإيقاف العمل
بأكمله رسمياً مع تركيب المحطة الجديدة.

٣-٣ الحاجة تنفيذ الأعمال والعمليات بالسرعة اللازمة تلافياً للأخطار والكوارث التي تؤدي
إلى أضرار باكالاف باهظة جداً تفوق بكثير أكالاف تأهيل التجهيزات.

٣-٣ الاستفادة من خبرات الشركات الصانعة في عملية تأهيل/تجديد (Refurbishment)
التجهيزات الاستراتيجية وزيادة قدرتها الإنتاجية (Upgrade)، بحيث تستند هذه الشركات
على تخصصها وخبرتها المراكمة بتجهيزاتها المستثمرة حول العالم لإجراء التحديث
والتطوير، والتي لا يمكن لغير الشركة المصنعة أن تقدم هذه الفوائد، ونورد على سبيل
المثال بهذا الشأن:

• استبدال محطة الهيدروجين القديمة بأخرى حديثة (الرجاء مراجعة الفقرتين ٣-٣ و ١-٤
إعلاء) التي تتوفر فيها عوامل أمان أكثر (تخزين أقل وحمايات أكثر تطوراً) مستفيدة
من تقدم التقنيات في هذا المجال ومن تراكم خبرة الصانع على مر السنين.

• استبدال الحراقات على مرحل المجموعة الأولى بأخرى جديدة Low NOx Burners بما
يسمح بتخفيض انبعاثات غازات الـ NOx بنسبة ٥٠% تقريباً وتخفيض مستوى انبعاث
غاز أول أكسيد الكربون (CO) بنسبة ٨٠% تقريباً وأيضاً الحد من انبعاثات الدخان
الأسود، مع ما يتطلب ذلك من تصميم جديد لمراوح دفع الهواء وأجزاء مختلفة في
المرجل.

• تحسين نوع المعادن لبعض القساطل خلال تأهيل محطات البحر (Desalination Units)
في معمل الذوق، حيث استبدل الصانع معادن من مزيج النحاس (copper alloy) بأخرى
مصنوعة من معدن الـ Titanium وذلك استناداً إلى تقدم خبرته في هذه التجهيزات ومن
متابعته عند الزبون (feedback experience). وهذا من شأنه أن يخفف الأعطال، وبالتالي
يخفض كلفة الصيانة والتسليح، ويرفع من جيوزية التجهيز.

٤-٣ إن خيار اللجوء إلى الشركات الصانعة لتأهيل التجهيزات الاستراتيجية مطبق منذ أقرار النظام المالي للمؤسسة بموجب قرار مجلس إدارة المؤسسة رقم ٤ تاريخ ١٩٦٧/١٠/٩ ووضعه موضع التنفيذ بتاريخ ١٩٦٧/١٠/٢١ بعد أن اقترن بتصديق سلطة الوصاية ووزارة المالية وبوشر بتطبيقه اعتباراً من أول شهر ١٩٦٧/١١ ولا يزال لتاريخه. فعلى سبيل المثال لا الحصر، في العام ١٩٩٣ تم تأهيل العنقات الغازية القديمة في معمل الذوق من قبل صانعتها شركة Westinghouse.

تجدر الإشارة إلى أن النظام المالي للمؤسسة قد أجاز، لاسيما المادة ١١٢ منه، بعقد صفقات بالتراضي مع الشركات الصانعة وهذا الأمر مطبق منذ وضع هذا النظام موضع التنفيذ عام ١٩٦٧ (أي قبل إنشاء معمل الذوق) وموافق عليه ومعمول به حتى تاريخه من كل من تعاقب في في مؤسسة كهرياء لبنان من رؤساء معاميل ومندراء إنتاج ومندراء عامين ومجالس إدارة ووزراء طاقة ووزراء مالية ومجالس وزراء.

٥-٣ بين عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٦ تم تأهيل معمل الذوق من قبل مجلس الإنماء والإعمار على أساس دفتر شروط أعدته المجلس وبإشراف شركة كهرياء فرنسا (EDF)، وقد أجري تأهيل التجهيزات الاستراتيجية من قبل شركاتها الصانعة من خلال الملزم الأساسي للمشروع (EPC Contractor). فلتك تم في حينه تأهيل العنقات من قبل صانعتها شركتي Ansaldo (مجموعات رقم ٢٠١ و ٣) و Alstom (مجموعة رقم ٤)، كما تم تأهيل المراحل من قبل صانعتها شركة Breda-Ansaldo Caldaie والمولدات من قبل صانعتها آنذاك شركة Ercol-Marelli ومضخات التغذية الرئيسية من قبل صانعتها شركة Worthington، إلخ...

٦-٣ إن دفتر شروط تأهيل معمل الذوق الذي أعدته الاستشاري العالمي KEMA ومجلس الإنماء والإعمار مع فريق وزارة الطاقة والمياه وموسسة كهرياء لبنان الذي أطلق على أساسه مجلس الإنماء والإعمار في العام ٢٠١٢ استدراج عروض بهذا الشأن استناداً وبتحويل من الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية، اللذين وافقا على دفتر شروط التأهيل وتابعا كافة مراحل المشروع بما فيها استدراج العروض وتقييم العروض، قد نصّ على تأمين قطع الغيار لكافة التجهيزات في المعمل من قبل الشركات الصانعة OEM (Original Equipment Manufacturer) وأن تتم أعمال التأهيل من قبل هذه الشركات كل على التجهيزات الأساسية التي تعينها.

كما نصّ دفتر شروط التأهيل على ضمان المتعهد استعادة القدرة الإسمية للمجموعات في معمل الذوق (nominal output power) وعلى مؤشرات الأداء الإسمية للمعمل (efficiency, availability,....) وهذه الضمانات لا يمكن أن يقدمها متعهد التأهيل إلا في حال اللجوء إلى الشركات الصانعة لتوريد البضاعة وتنفيذ الأعمال.

وبذلك، إن خيار التأهيل التدريجي الذي اعتمدته المؤسسة من قبل الشركات الصانعة للتجهيزات الاستراتيجية بما فيه تأمين البضاعة والذي أوصى به الاستشاري العالمي KEMA في دفتر شروط تأهيل معمل الذوق، من شأنه أن يزيل أي تضارب مع متطلبات التأهيل التي يمكن أن يتذرع به المتعهد الرئيسي للتأهيل "EPC Contractor" للتصل من الالتزام بالضمانات المطلوبة في دفتر شروط التأهيل (في حال تمت في حينه الموافقة على التأهيل من قبل مجلس الوزراء)، لا سيما لجهة أداء المجموعة وجهازيتها وقدرتها الإنتاجية (Performance - availability outputs).

كما أن خيار اعتماد الشركات الصانعة يسمح لاحقاً بحذف البضاعة والأعمال المنقذة من قبلها من مشروع تأهيل معمل الذوق الذي كانت المؤسسة بانتظار البت به من قبل مجلس الوزراء دون التعارض مع متطلبات دفتر الشروط ذات الصلة كون الأعمال تمت مع ذات الشركات الصانعة، علماً أن هذه الشركات الصانعة هي ذاتها ملحوظة في العرض الوحيد الوارد في مشروع التأهيل.

٨-٣ عملاً بتوجيهات وزارة الطاقة والمياه في أحواليتها تاريخ ٢٠١٢/٦/٨ و ٢٠١٢/٧/٢٠ بعدم إجراء أعمال تعارض مع دفتر شروط إعادة تأهيل المحال لأن هذا الدفتر يشل نفس الأعمال بكفالة الشركة الصانعة لذلك وإن الإقدام على تغيير أجزاء من المراحل من مصادر أخرى يعرض كفالة الشركة الصانعة للإلغاء وتلافياً لتكرار الاستثمارات في هذا المحال كون الشركة الصانعة لا تقدم كفالة على أعمال غير منقذة من قبلها.

٨-٣ عدم خسارة ضمانات والتزامات الصانع: إن اللجوء إلى الشركات غير الصانعة (non-OEM) لأجزاء تأهيل أو صيانات أساسية يؤدي حتماً إلى خسارة المؤسسة ضمانات الصانع (Warranty) والتوصل من التزاماته تجاه تجهيزاته (Liability) في حال حدوث مشاكل فنية على تجهيزاتها.

٩-٣ إن دفاطر الشروط التي أعدها استشاريون عالميون، مثل الاستشاري البولندي KEMA في العام ٢٠١٠ والاستشاري السويسري AF-Consult في العام ٢٠١٥ لصالح معمل دير عمار والزهراني، والاستشاري الألماني MVV-Dueon في العام ٢٠١٤ لصالح معمل الإنتاج في النوف والجيه (معمل المحركات العكسية)، اشترطت تأمين قطع الغيار من قبل الشركات الصانعة وإجراء الكشوفات المعلمة من قبل هذه الشركات أو بالتوافق وذلك لتأمين حسن وسلامة الاستثمار.

تجدر الإشارة إلى أن العقود التي تمت مع الشركات الصانعة غير محتالها اللبنانيين موافق عليها بالإجماع من قبل مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان وبموافقة مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (مفتدب من وزارة المالية) ومصادق عليها من قبل وزارة الطاقة والمياه ومن قبل وزارة المالية في حال عدم توفر الاعتماد في موازنة المؤسسة وفق ما تنص عليه القوانين والأنظمة الرسمية للأجراء.

رابعاً: بالنسبة لتجربة المؤسسة غير الناجحة مع الشركات غير الصانعة على التجهيزات الاستراتيجية (non-OEM):

إن خبرة المؤسسة وتجربتها الطويلة في معامل الإنتاج التي تتنوع بين صيانة وتشغيل أو إشراف، قد اتاحت لها العمل والتعاقد مع عدة موردين وصانعين محليين وأجانب في مجال توريد بضاعة وتنفيذ أعمال وصيانات، وهذا الأمر مكّنها من تكوين صورة شاملة عن مستوى الخدمات وجودة القطع بتنوع مصادرها وأثرها على جبهوية المجموعات في المعامل، ومن ضمنها نورد في ما يلي أمثلة على تجربة المؤسسة غير الناجحة مع الشركات غير الصانعة (non-OEM):

خلال عقد تشغيل وصيانة معمل دير عمار والزهراني بين عامي ٢٠٠٦ و ٢٠١١، حيث كان دفتر الشروط يسمح بتوريد قطع الغيار من غير الشركات الصانعة (non-OEMs) على أن لا تقل جودة عن قطع الشركات الصانعة، فقد لجأ المسغل آنذاك إلى توريد قطع غيار من غير الشركات الصانعة فبين اختلاف في قياسات بعضها، خلل في عمل البعض الآخر وعدم موثوقية في جودتها، بالرغم من تقديم الموردين (غير المصنعين) في حينه ملفات تثبت خبرتهم في مجال القطع المقدمة. علماً أن بعض الأعطال تؤدي إلى توقف مجموعة بكاملها عن العمل (قدرة 150/ MW من العنفة الغازية + 75/ MW من العنفة البخارية).

بين عامي ٢٠١١ و٢٠١٦ استعان المشغل اللاحق لمعطلي دير عمار والزهراني الشركة الماليزية YTI بخدمات الشركة غير الصانعة TURBOCARE لأجراء لف (rewinding) على مولدات العنقات الغازية (Turbo-generators) لتبشير المؤسسة لاحقاً خلال تشغيل المولدات اخطاء خاصة في عملية الـ re-wedging ما اضطر المؤسسة الى اللجوء الى الشركة الصانعة للمولدات شركة Ansaldo Energia لتصحيح الخلل مع فرض غرامة على المشغل، علماً ان شركة Turhocare قدمت في حينه مستندات تثبت خبرة بهذا النوع من الاعمال.

في العام ٢٠٠٩ تم توريد قساطل للعراجل في معمل الجيب من غير الشركة الصانعة، وبعد وضعها في الخدمة بدأت بالتحمض والانبلاج وتسيبت بأعطال كثيرة ووضع المجموعات خارج الخدمة.

خامساً: بالنسبة لعملية التعاقد مع الشركات الصانعة (OEM):

بغية توريث قطع غيار وتنفيذ أعمال للتجهيزات الاستراتيجية في معامل الإنتاج، تتعاقد مؤسسة كينزباء لبنان مع الشركات الصناعية مباشرة في حال كان لها مكتب في لبنان، أو مع ممثليها اللبنانيين وقد أجاز ذلك النظام المالي للمؤسسة في المادة ١١٢ منه (الرجاء مراجعة الفقرة ٣ - ٥ أعلاه).

وعلى حنبيل المثل لا الحصر، فذكر في ما يلي أهم الشركات الصناعية في معمل الذوق والشركات الفنية صاحبة التقنيات:

- الصانع الفرنسي شركة Alstom ممثلاً بشركة Electrical Technologies اللبنانية ولاحقاً الصانع الأمريكي شركة General Electric ممثلاً بشركة Tassoco اللبنانية (بعد أن انتقلت شركة General Electric شركة Alstom في العام ٢٠١٥)، وذلك في ما يخص مرحل (Boiler) وعنفة (steam turbines) المجموعة الرابعة والمولدات (generators) على المجموعات الأربع.
- الصانع الإيطالي شركة Severn Trent De Nora s.r.l ممثلاً بشركة Burotec اللبنانية في ما يخص محطة الكلور.
- الصانع الإيطالي شركة Ansaldo Energia في ما يخص العنفات البخارية (steam turbines) التي لديها مكتب في لبنان.
- الصانع الإيطالي شركة Thyssenkrupp Uhde Chlorine Engineers (Italia) s.r.l ممثلاً بشركة Burotec اللبنانية في ما يخص محطة إنتاج الهيدروجين.
- الصانع السويسري شركة ABB ممثلاً بشركة Electrical Technologies اللبنانية في ما يخص أنظمة التحكم (control systems) ومحطة الـ 150 kV.
- الصانع الفرنسي شركة ENTROPIE/SIDEM (سابقاً SIDEM) ممثلاً بشركة Burotec اللبنانية في ما يخص محليات مياه البحر (Desalination Plants).
- الصانع الهولندي شركة ATLAS COPCO ممثلاً بشركة SOMECO اللبنانية في ما يخص صيانة ضواغط الهواء من صنعها العائدة لنظام التحكم على المجموعات.
- الصانع الفرنسي E. BEAUDREY & C ممثلاً بشركة Burotec اللبنانية في ما يخص الفلتر الدوار على المجموعة الرابعة.
- الصانع الأمريكي شركة CompAir ممثلاً بشركة Medveco اللبنانية في ما يخص صيانة ضواغط الهواء من صنعها العائدة لنظام التحكم على المجموعات.

- الصانع الإيطالي TMP. S.p.A-Termomeccanica Pompe ممثلًا بشركة Burotec اللبنانية في ما يخص مضخة التبريد بمياه البحر (Pompe Circulation) ومضختي السحب (Pompes Extraction) على المجموعات ١، ٢ و ٣.
- الصانع الفرنسي الألماني CLYDE BERGMANN FOREST S.A. ممثلًا بشركة Electro-Mechanical and Technical Assistance (EMTACo) s.a.r.l اللبنانية في ما يخص قطع غيار لزوم نظام تنظيف السخام Ramonage التابع لمرجل المجموعة الرابعة.
- الصانع الإيطالي شركة BORRI Spa ممثلًا بشركة Burotec اللبنانية في ما يخص الـ Inverters & Rectifiers على المجموعة الثالثة.
- الصانع الإيطالي شركة BORRI Spa ممثلًا بشركة Burotec اللبنانية في ما يخص الـ Inverters & Rectifiers على المجموعة الثالثة.

وحيث أن عملية التعاقد التي تتم، إن مع الموردين أو المتعهدين نتيجة استدرجات عروض أو استقصاءات أسعار، أو بالتراضي مع الشركات الصانعة (OEMs) عبر ممثلها/وكلائها تتلزم مع التدقيق الفني والإداري والتقييم المالي للأسعار وذلك من قبل الوحدات المختصة في المؤسسة بما فيها الدوائر الفنية في المعامل والجهاز المركزي، كما تسهر مديرية الشؤون الإدارية في المؤسسة - مصلحة القضايا والشؤون القانونية والمستشار القانوني لدى المؤسسة على حسن صياغة الشروط الإدارية للصفقات وعلى مشروعية كتب تمثيل الشركات للصانعة وتصديقها وفق الأصول من قبل غرفة التجارة والسفارة/القنصلية اللبنانية في بلد المنشأ للصانع ووزارة الخارجية والمغتربين في لبنان.

ولما كل كتابكم قد سلط الضوء على شركة محلية واحدة وفي معمل واحد من أصل عدة شركات ممثلة أو وكيلة لشركات صانعة في معمل الذوق كما ورد أعلاه بالتفصيل، يبيننا أن نوضح مجدداً أن تعاقد المؤسسة لتوريد بضاعة أو تنفيذ أعمال مرتبط بالصانع وليس بممثل أو وكيله المحلي. ندلل أنيا تعاقدت مع شركة Electrical Technologies اللبنانية عندما كانت ممثلة الصانع Alstom ولاحقاً أصبحت تتعاقد مع شركة Tassoco اللبنانية بعد أن أصبح الصانع شركة General Electric لذات التجهيزات.

وعليه، تورد أدناه أسماء الصانعين لتجهيزات استراتيجة في معمل الذوق التي قدمت أعمال أو بضاعة لصالح تجهيزاتها في السنوات الإحدى عشر الأخيرة (من ٢٠٠٩ حتى ٢٠١٩ ضمنًا) عبر ممثلها شركة Burotec اللبنانية:

- الصانع AC-Boiler S.p.A (Ansaldo-Caldaie سابقاً) في ما يخص المراجل.
- الصانع ENTROPIE/SIDEM (SIDEM سابقاً) في ما يخص محليات مياه البحر (Desalination Units).
- الصانع الإيطالي Severn Trent De Nora في ما يخص محطة الكلور.
- الصانع الفرنسي E. BEAUDREY & C في ما يخص الفلتر الدوار على المجموعة الرابعة.
- الصانع الإيطالي شركة Thyssenkrupp Uhde Chlorine Engineers (Italia) s.r.l في ما يخص محطة إنتاج الهيدروجين.
- الصانع الإيطالي شركة BORRI Spa في ما يخص الـ Inverters & Rectifiers على المجموعة الثالثة.
- الصانع الإيطالي شركة TMP. S.p.A-Termomeccanica Pompe في ما يخص مضخة التبريد بمياه البحر (Pompe Circulation) ومضختي السحب (Pompes Extraction) على المجموعات رقم ١، ٢ و ٣.

كما تورد في ما يلي العقود الموقعة في السنوات الاحدى عشرة الاخيرة (من ٢٠٠٩ حتى ٢٠١٩ ضمناً) ليس مع شركة Burotec كما ورد في كتاب معالمتكم، بل مع الشركة المذكورة بصفتها ممثلة لكثير من الصناعيين المذكورين اعلاه خلال هذه الفترة:

- صفقة إضافية بنسبة ١٩,٥% لتقديم أعمال ومواد إضافية من قبل الشركة الصانعة Ansaldo-Caldale بما فيه مواد وأعمال عائدة للعزل الحراري والـ Refractory والغسيل الكيميائي للمرجل (Water side) لزوم مرجل المجموعة الثالثة بموجب الطلبية رقم CZIL.353-1.9320 تاريخ ٢٠١١/١٠/١٩، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل النوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٢٠١١/٣٢-٣١٠ تاريخ ٢٠١١/٧/٤ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ لاسيما الفقرتين ٤ و ٩ منها، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (ممثل عن وزارة المالية) ومصادق عليها من قبل وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ١٨١٦ تاريخ ٢٠١١/٧/٢٨ وموافق على نقل اعتماداتها من قبل وزارة المالية بكتابها رقم ٦٧٧/ص ١٢ تاريخ ٢٠١١/٨/٨، مع اعلام ديوان المحاسبة (كون قيمة الصفقة الإضافية تتخطى نسبة ١٥% من الصفقة الأساسية) ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

- صفقة لشراء قطع غيار من قبل الشركة الصانعة للمرجل AC Boilers s.p.a (Ansaldo-Caldale مابقاً) وتنفذ أعمال وفق معايير وتعليمات الشركة الصانعة وبإشرافها على مرجل المجموعة الثانية في معمل النوق بموجب الطلبية رقم CZIL.798/12528 تاريخ ٢٠١٥/١١/١٨، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل النوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٢٠١٥/٤٠-٤١٦ تاريخ ٢٠١٥/٨/٣١ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ لاسيما الفقرتين ٣ و ٤ منها، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (ممثل عن وزارة المالية)، ومصادق عليها من قبل وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ٧/٣٠١٠ ص تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٠ وموافق على نقل اعتماداتها من قبل وزارة المالية بكتابها رقم ٨١٠/ص ١٦ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢١ ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

- صفقة لشراء من قبل الشركة الصانعة ENTROPIE/SIDEM محلي جديد لمياه البحر نوع (MED) بقدرة انتاجية 60 m3/h بما فيه تقديم وتركيب مضخة تغذية وخط مستقل للتغذية بمياه البحر وتجهيزات مساعدة لزوم معمل النوق وتركيبها وفق معايير وتعليمات الشركة الصانعة وبإشرافها بموجب الطلبية رقم CZIL.830.3612 تاريخ ٢٠١٦/٤/١١، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل النوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٢٠١٥/٦١-٦٥١ تاريخ ٢٠١٥/١٢/١٧ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ لاسيما الفقرتين ٣ و ٤ منها، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (ممثل عن وزارة المالية) ومؤشر عليها من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة، ومصادق عليها من قبل وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ٧/٤٠٣٢ ص تاريخ ٢٠١٥/٣/٥ تاريخ ٢٠١٦/٣/٥ ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

- صفقة إضافية بنسبة ٦,٩٧% لتقديم قساطل إضافية محيطية بالحراقين رقم ٨ و ٩ من قبل الشركة الصانعة للمرجل AC Boilers s.p.a وتركيبها مكان القساطل المتضررة والمهترئة وفق معايير وتعليمات الشركة الصانعة وبإشرافها على مرجل المجموعة الثانية في معمل النوق، بموجب الطلبية رقم CZIL.798-1/9346 تاريخ ٢٠١٦/٩/٢٧، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل النوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٢٠١٦/٤٣-٥٧٢ تاريخ ٢٠١٦/٩/٨ استناداً إلى الفقرة ١ من المادة ١١٢ من النظام المالي للمؤسسة، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (ممثل عن وزارة المالية) ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

• صفقة لتأهيل وتجديد محطة الكلور في معمل الذوق بما فيه شراء البضاعة وقطع الغيار اللازمة من قبل الشركة الصانعة Severn Trent De Nora s.r.l وتنفيذ الأعمال وفق معاييرها وتعليماتها وبإشرافها بموجب الطلبية رقم CZIL895/11382 تاريخ ٢٠١٦/١١/٢٣، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٦١٦-٢٠١٦/٤٧ تاريخ ٢٠١٦/٩/٢٩ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ لاسيما الفقرتين ٣ و ٤ منها، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومصادق عليها من قبل وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ٧/٣٠٤٥/٢٠١٦/١٠/٢٦ ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

• صفقة إضافية لتقديم بضاعة من قبل الشركة الصانعة Severn Trent De Nora s.r.l وتنفيذ أعمال إضافية وفق معاييرها وبإشرافها لتأهيل المخارج الكيربالية الرئيسية لزوم الصفقة الأساسية العائدة لتأهيل وتجديد محطة الكلور في معمل الذوق، بموجب الطلبية رقم CZIL895/10269 تاريخ ٢٠١٧/٩/٦، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٤١٢-٢٠١٧/٣٧ تاريخ ٢٠١٧/٨/٨ استناداً إلى الفقرة ١ من المادة ١١٢ من النظام المالي للمؤسسة، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

• صفقة لشراء بضاعة وقطع غيار من قبل الشركة الصانعة للمرجل AC Boilers s.p.a وتنفيذ أعمال وفق معاييرها وتعليماتها وبإشرافها لتأهيل/تجديد مرجل المجموعة الأولى في معمل الذوق بموجب الطلبية رقم CZIL900/11076 تاريخ ٢٠١٦/١٢/١٠، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٧٠٤-٢٠١٦/٥٣ تاريخ ٢٠١٦/١١/١ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ لاسيما الفقرتين ٣ و ٤ منها، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومصادق عليها من قبل وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ١/٣٣٣٦/٢٠١٦/١٢/٢ ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

• صفقة لفك محطة إنتاج البيروجن الموجودة في معمل الذوق وتقديم وتركيب محطة جديدة بما فيه شراء البضاعة اللازمة وقطع غيار من قبل الشركة الصانعة Thyssenkrupp Uhde Chlorine Engineers (Italia) s.r.l وتنفيذ الأعمال وفق معاييرها وتعليماتها وبإشرافها بموجب الطلبية رقم CZIL908/195 تاريخ ٢٠١٧/١/٩، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٧٣١-٢٠١٦/٥٥ تاريخ ٢٠١٦/١١/١٧ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ لاسيما الفقرتين ٣ و ٤ منها، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومصادق عليها من قبل وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ١/٣٥٣٨/٢٠١٦/١٢/١٠ ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

• صفقة إضافية بنسبة ٧,٨٢% لتنفيذ القسم المتبقي من الأعمال الإضافية المطلوبة وفق معايير وتعليمات وبإشراف الشركة الصانعة للمرجل AC Boilers s.p.a بما فيه توريد بضاعة من قبلها لزوم مرجل المجموعة الثانية، بموجب الطلبية رقم CZII.798-24671 تاريخ ٢٠١٧/٥/٣، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ١٧٣-٢٠١٧/١٦ تاريخ ٢٠١٧/٤/٦ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ لاسيما الفقرتين ١ و ٤ منها، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

• صفقة إضافية بنسبة ٢,٢٢٢% لتقديم بضاعة إضافية من قبل الشركة الصانعة للمرجل AC Boilers s.p.a وتنفيذ أعمال إضافية وفق معايير وتعليمات الشركة الصانعة وبإشرافها على مرجل المجموعة الأولى في معمل الذوق، بموجب الطلبية رقم CZII.900-1/7558 تاريخ ٢٠١٧/٧/١٧، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٣٤١-٢٠١٧/٢٩ تاريخ ٢٠١٧/٦/٢٢ استناداً إلى الفقرة ١ من المادة ١١٢ من النظام المالي للمؤسسة، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

• صفقة لشراء بضاعة من قبل الشركة الصانعة AC Boilers s.p.a لزوم مرجل المجموعة الثانية في معمل الذوق، بموجب الطلبية رقم CZII.951/8982 تاريخ ٢٠١٧/٨/٢٨، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٣٥٤-٢٠١٧/٣١ تاريخ ٢٠١٧/٧/٦ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ لاسيما الفقرة ٤ منها، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومصادق عليها من قبل وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ٧/١٩٣٦ تاريخ ٢٠١٧/٧/٢٦ ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

• صفقة لتأهيل من قبل الشركة الصانعة TMP. S.p.A-Terminomeccanica Pompe التبريد بمياه البحر (Pompe Circulation) ومضخات السحب (Pompes Extraction) على المجموعة الأولى في معمل الذوق بما فيه تقديم قطع الغيار اللازمة، بموجب الطلبية رقم CZII.954/8981 تاريخ ٢٠١٧/٨/٢٨، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٣٥٣-٢٠١٧/٣١ تاريخ ٢٠١٧/٧/٦ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ لاسيما الفقرتين ٣ و ٤ منها، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومصادق عليها من قبل وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ٢٧٣٢/٢ تاريخ ٢٠١٧/٨/٢ ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

• صفقة لتقديم من قبل الشركة الصانعة للمرجل AC Boilers s.p.a قطع غيار لزوم الحراقات وقساطل لزوم نظام الـ Ramonage على مرجل المجموعات ١، ٢ و ٣ في معمل الذوق، بموجب الطلبية رقم CZII.983/12818 تاريخ ٢٠١٧/١٢/١٤، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٥٠١-٢٠١٧/٤/٦ تاريخ ٢٠١٧/١٠/١٠ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ لاسيما الفقرة ٤ منها، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (منتدب عن وزارة المالية) ومصادق عليها من قبل وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ٧/٢٩٨٣ تاريخ ٢٠١٧/١١/٢٠ ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

صفقة لشراء بصاعة وقطع غيار من قبل الشركة الصانعة ENTROPIE s.a.s وتنفيذ أعمال وفق معاييرها وتعليماتها وبإشرافها لتأهيل محلين وتوابعهما في محطة تحلية مياه البحر في معمل الذوق، بموجب الطلبية رقم CZIL.992/12962 تاريخ ٢٠١٧/١٢/٢٩، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٢٠١٧/٥١-٥٧٥ تاريخ ٢٠١٧/١١/٩ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ (مُنْتَدَب عن وزارة المالية)، ومصادق عليها من قبل وزارة الطاقة والمياه بكتايها رقم ٧/٣٢٣٦ ص تاريخ ٢٠١٧/١٢/٥ ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

صفقة إضافية للمرة الثانية بنسبة ١,٥٢٢% لتقديم بصاعة إضافية من قبل الشركة الصانعة للمرحل AC Boilers s.p.a وتنفيذ أعمال إضافية وفق معايير وتعليمات الشركة الصانعة وبإشرافها غير ملحوظة في الصفقتين الأساسيتين والإضافية الأولى العالقتين لتأهيل/تجديد سرجل المجموعة الأولى في معمل الذوق، بموجب الطلبية رقم CZIL.900-2/8899 تاريخ ٢٠١٨/٩/١٢، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٢٠١٨/٣٦-٤٠٢ تاريخ ٢٠١٨/٨/١ استناداً إلى الفقرة ١ من المادة ١١٢ وإلى المادة ١١٣ من النظام المالي للمؤسسة، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (مُنْتَدَب عن وزارة المالية) ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

صفقة لاستخدام خبير من الشركة الصانعة ENTROPIE s.a.s للإشراف على عملية الغسيل الكيميائي للمحلى الجديد (new desalination unit) للمرة الأولى في معمل الذوق، بموجب الطلبية رقم CZIL.1060/8900 تاريخ ٢٠١٨/٩/١٢، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها وفقاً للأصول بتاريخ ٢٠١٨/٨/٢٧.

صفقة إضافية بنسبة ٠,٣% لانتداب خبير من الشركة الصانعة Thyssenkrupp Uhde Chlorine Engineers (Italia) s.r.l لتقديم أعمال إضافية غير ملحوظة في الصفقة الأساسية للإشراف على تصليح/صيانة الـ "electrolyseur" العالت لمحطة إنتاج الهيدروجين الحالية في معمل الذوق، بموجب الطلبية رقم CZIL.908-1/9272 تاريخ ٢٠١٨/٩/١٩، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٢٠١٨/٣٨-٤٣١ تاريخ ٢٠١٨/٨/١٦ استناداً إلى الفقرة ١ من المادة ١١٢ من النظام المالي للمؤسسة، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (مُنْتَدَب عن وزارة المالية) ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

صفقة لشراء قطع غيار من قبل الشركة الصانعة Thyssenkrupp Uhde Chlorine Engineers (Italia) s.r.l للاستعمال عند الضرورة لزوم محطة إنتاج الهيدروجين الموجودة في معمل الذوق، بموجب الطلبية رقم CZIL.1064/9271 تاريخ ٢٠١٨/٩/١٩، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٢٠١٨/٣٧-٤١٩ تاريخ ٢٠١٨/٨/٨ استناداً إلى الفقرة ٤ من المادة ١١٢ من النظام المالي للمؤسسة، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبحضور المراقب المالي (مُنْتَدَب عن وزارة المالية) ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

صفقة لشراء قطع غيار ملحة من قبل الشركة الصانعة E. BEAUDREY & C لصيانة القلتر الدوار على المجموعة الرابعة في معمل الذوق، بموجب الطلبية رقم CZIL1096/93 تاريخ ٢٠١٩/١/٣، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٥٩٩-٢٠١٨/٥٢ تاريخ ٢٠١٨/١١/١٣ استناداً إلى الفقرة ٤ من المادة ١١٢ من النظام المالي للمؤسسة، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة والمياه بكتابها رقم ٧/٢٩١٨ ص ٧ تاريخ ٢٠١٧/١٢/١٨ ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

صفقة لإجراء صيانة من قبل الشركة الصانعة BORRI Spa للـ Inverters & Rectifiers على المجموعة الثالثة في معمل الذوق بما فيه تقديم القطع اللازمة، بموجب الطلبية رقم CZIL1099/95 تاريخ ٢٠١٩/١/٣، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٧١٣-٢٠١٨/٥٩ تاريخ ٢٠١٨/١٢/٢٠ استناداً إلى الفقرتين ٤ و ٥ من المادة ١١٢ من النظام المالي للمؤسسة، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبمحضور المراقب المالي (مندوب عن وزارة المالية) ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

صفقة إضافية للمرة الثالثة بنسبة ٠,٦٣ % لإجراء تجارب التشغيل "commissioning" من قبل الشركة للمرجل AC Boilers s.p.a وتقديم ٥٠/ طن إضافية من الناطون الحراري "refractory beton-D 1.4" غير ملحوظة في الصفقة الأساسية ولا في الصفقتين الإضافيتين الأولى والثانية العائدة لتأهيل/تجديد مرجل المجموعة الأولى في معمل الذوق، بموجب الطلبية رقم CZIL.900-3 3197 تاريخ ٢٠١٩/٣/٢٧، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ١١٥-٢٠١٩/١١ تاريخ ٢٠١٩/٣/٧ استناداً إلى الفقرة ١ من المادة ١١٢ من النظام المالي للمؤسسة، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبمحضور المراقب المالي (مندوب عن وزارة المالية) ومؤشر على عقد هذه الصفقة من قبل المستشار القانوني لدى المؤسسة.

في العام ٢٠١٨ تم عقد صفقة لشراء بضاعة وقطع غيار من قبل الشركة الصانعة للمرجل AC Boilers s.p.a وتنفيذ أعمال وفق معاييرها وتعليماتها وبإشرافها لتأهيل/تجديد مرجل المجموعة الثانية في معمل الذوق، مقترحة من قبل الفنيين في مديرية الإنتاج ومعمل الذوق وموافق عليها بالإجماع من قبل مجلس الإدارة بقراره رقم ٦٢٠-٢٠١٧/٥٤ تاريخ ٢٠١٧/١١/٢٣ استناداً إلى النظام المالي للمؤسسة - المادة ١١٢ لاسيما الفقرتين ٣ و ٤ منها، وموافق عليها من قبل مفوض الحكومة وبمحضور المراقب المالي (مندوب عن وزارة المالية) وصنفت عليها وزارة الطاقة والمياه بكتابها رقم ١/٣٣٨٦ ص ١ تاريخ ٢٠١٧/١٢/٢٩ وأشر على عقد هذه الصفقة المستشار القانوني لدى المؤسسة. وقد جُمِدَ العمل بهذه الصفقة لحين اتخاذ القرار المناسب بشأنها بعد أن وافق مجلس الوزراء بقراره رقم ١ تاريخ ٢٠١٩/٤/٨ على ورقة سياسة قطاع الكهرباء الميومة التي أعنتها وزارة الطاقة والمياه والتي لحظت توقيف معمل الذوق وخروجه عن الشبكة في مطلع العام ٢٠٢٢.

كما تجدر الإشارة إلى أن شركة Burotec تقدم أعمال وتوقع عقود مع المؤسسة بصفتها ممثلة لشركات صانعة منذ أكثر من ٢٥/ عاماً وليس كما ورد في كتابكم أعلاه، وموافق على هذه العقود من قبل رؤساء المعامل ومدراء الإنتاج وإدارت المؤسسة ومدراءها العاملين وموافق عليها من قبل مجالس إدارة المؤسسة ووزارة الطاقة والمياه ووزارة المالية (على نقل الاعتماد حيث لا يتوفر في موازنة المؤسسة).

سادساً: بالنسبة لفوائد تأهيل التجهيزات الاستراتيجية ولاسيما المراحل في معمل الذوق:

يعود تأهيل هذه التجهيزات بفوائد كثيرة على معمل الذوق ومؤسسة كهرباء لبنان، نورد في ما يلي أهمها:

١-٦ تحسينات على الصعيد البيئي، لجهة تخفيض نسبة الملوثات المنبعثة في غازات الاحتراق لاسيما انبعاثات الدخان الأسود وغاز أول أكسيد الكربون (CO) الذي تم تخفيضه بنسبة ٨٠% تقريباً (من حوالي 1000 mg/Nm^3 إلى حوالي 200 mg/Nm^3) وذلك عبر تحسين عملية الاحتراق، كما تم أيضاً تخفيض غازات الـ NOx الملوثة بنسبة ٥٠% تقريباً (من حوالي 800 mg/Nm^3 إلى حوالي 400 mg/Nm^3) عبر استبدال الحراقات القديمة بحراقات جديدة من نوع Low-NOx Burners التي تسمح بهذا التخفيض.

٢-٦ رفع قدرة الانتاج للمحركات بعد تدنيها بسبب عدم اجراء التأهيل منذ العام ١٩٩٦ ورفع عامل الجيوزية (availability) والمردودية (efficiency).

٣-٦ تحقيق وفر مادي كبير كون تأهيل مرجل المجموعة الأولى قد أدى إلى رفع إنتاجيتها بحوالي 45 MW وهذا ما يعادل ربح معمل انتاج طاقة بهذه القدرة (بحدود ١٤٥ مليون دولار أميركي)، بالإضافة إلى توفير كلفة تخفيض الانبعاثات الملوثة بما يعادل كلفة ضخ مواد كيميائية لتكييف مادة الفيويل (heavy Fuel Oil Conditioning) لتخفيض الانبعاثات الملوثة على هذه المجموعة (بحوالي $١,٢٥$ مليون دولار أميركي سنوياً).

٤-٦ تحقيق وفر مادي كبير على صعيد استهلاك المحروقات، كون تأهيل مرجل المجموعة الأولى قد أدى إلى رفع المردودية وذلك بتخفيض الاستهلاك النوعي للمحروقات بحوالي 55 g/kWh بحيث تم تحقيق وفراً سنوياً لا يقل عن حوالي ١٣ مليون دولار أميركي (على أساس كلفة ٥٠٠ د.ل. لكل طن متري من الفيويل).

وعليه، واستناداً للمعطيات الأنفة الذكر، يعتبر تأهيل التجهيزات الأساسية في معمل الذوق مجدياً (feasible) ويعود على المعمل والمؤسسة بفوائد كثيرة، وعلى سبيل المثال نوجز في ما يلي الأمثلة التالية:

❖ تأهيل مرجل المجموعة الأولى الذي أنجز هذا العام ذو جدوى (feasible) إن على صعيد زيادة الإنتاجية والجيوزية في المعمل وإن على الصعيدين البيئي والمادي، وذلك نظراً للمعطيات التالية:

→ تم تخفيض نسبة الانبعاثات الملوثة من غازات الاحتراق بما فيها غازات الـ NOx وغاز أول أكسيد الكربون (CO) عبر تحسين عملية الاحتراق، ما نتج عنه وفراً مادياً كبيراً بما يعادل كلفة ضخ مواد كيميائية لتكييف مادة الفيويل (heavy Fuel Oil Conditioning) لتخفيض الانبعاثات الملوثة على هذه المجموعة (بحوالي $١,٢٥$ مليون دولار أميركي سنوياً).

→ تم استعادة كلفة تأهيل المرجل منذ إعادة وضعه في الخدمة، وذلك إذا ما احتسبنا الوفر الناتج عن رفع القدرة الإنتاجية للمجموعة الأولى (بعد تدنيها) بحوالي 45 MW بحيث يقدر هذا الوفر بحوالي ١٤٥ مليون د.ل. (ما يعادل كلفة معمل بهذه القدرة الإنتاجية).

→ تم رفع جيوزية المجموعة إلى حوالي ٨٠%، ما يعني مزيداً من الطاقة على الشبكة الكهربائية وبكلفة إنتاجية أقل ووفر في كلفة الصيانة.

سوف يتم استعادة كلفة التأهيل خلال عملة 35/ شيرا من تاريخ إعادة وضعه في الخدمة. إذا ما احتسبنا فقط الوفر المادي الناتج عن تخفيض استهلاك المحروقات بحوالي 35g/kWh بحيث يزيد هذا الوفر عن حوالي 13/ مليون د.أ. سنوياً من دون احتساب الوفر المادي العائد لرفع القدرة الإنتاجية للمجموعة الأولى المسار إليها أعلاه.

ونلخص في الجدول التالي التحسينات المفقّدة أعلاه على المجموعة الأولى في معمل الذوق:

نوع التحسين	عوامل التحسين	ماهية الوفر
تخفيض نسبة الانبعاثات الملوثة من غازات الاحتراق وانبعاثات الدخان الأسود وتُخفيض غاز أول أكسيد الكربون (CO) بنسبة 80% تقريباً عبر تحسين عملية الاحتراق، وتُخفيض غازات الـ NOx بنسبة حوالي 50%.	استبدال الحراقات القديمة بحراقات جديدة من نوع Low-NOx Burners	وفر مادي سنوي بحدود 1,250 / مليون د.أ. (يعادل كلفة تخفيض الانبعاثات الملوثة)
رفع القدرة الإنتاجية للمجموعة الأولى بعد تدنيها، وذلك بحوالي 45 MW.	تأهيل أجزاء المرجل المتضررة وتحسين الاحتراق	وفر مادي بحدود 450 / مليون د.أ. (يعادل كلفة معمل جديد بقدرة إنتاجية 45 MW)
رفع جيلوزية المجموعة الى حوالي 80%.	تأهيل أجزاء المرجل المتضررة وتحسين الاحتراق	وفر مادي بما يعادل مزيد من الطاقة على الشبكة وبكلفة إنتاجية أقل، بالإضافة إلى وفر في كلفة الصيانة
خفض استهلاك المحروقات بحيث تم تخفيض الاستهلاك النوعي (specific consumption) بحوالي 35g/kWh.	تحسين عملية الاحتراق في المرجل بعد تأهيله	وفر مادي سنوي يزيد عن حوالي 13/ مليون دولار أميركي (على أساس كلفة 500 / د.أ. لكل طن متري من الفيول).

❖ شراء محلي جديد لمياه البحر بقدرة إنتاجية 60 m³/h من المياه المقطرة يعتبر مجدياً (feasible) نظراً للمعطيات التالية:

من ناحية الجيلوزية لمجموعات الإنتاج في معمل الذوق، إن تأمين كمية 60 m³/h في حال عدم وجود محلي (desalination unit)، يتطلب تأمين 48/ نقلة مياه مقطرة بالصهاريج في اليوم الواحد، وهذا غير ممكن من الناحية العملية نظراً لعدم توفر عدد الصهاريج المطلوب إضافة إلى كمية ونوعية المياه المقطرة والجهاز البشري والتجهيزات اللازمة لذلك ما يعني عدم إمكانية تنفيذ هذه الأعمال من الناحية العملية على أرض الواقع. وبالتالي، إن عدم تأمين المحلي الجديد كان سيؤدي حتماً إلى تعطيل الإنتاج في معمل الذوق وإلى رفع مستوى الأخطار الناتجة عن عدم توفر المياه اللازمة لإخماد الحرائق في معمل الذوق في حال نشوبها، علماً أن احتمال نشوب الحرائق مرتفعة جداً نظراً لطبيعة المنشآت التي تحوي على مادتي الفيول والمازوت وعلى غازات الهيدروجين والبروبان (propane) بالإضافة إلى مواد أخرى قابلة للاشتعال.

توفير كلفة سنوية حوالي 5/ مليون دولار أميركي لتأمين كمية 446,760 m³ في السنة (على أساس جاهزية 85% للمحلي) من المياه المقطرة (كلفة حوالي 14,892 / نقلة/السنة بالصهاريج + كلفة إنتاج مياه مقطرة).

وعليه، وعطفاً على كل ما تقدم، يبين أن نوضع لسعادتكم ما يلي:

١. في ما يخص دوافع المؤسسة لاجراء تأهيل تدريجي للتجهيزات الاستراتيجية لمعمل الذوق الذي لم يتم تأهيله وصيانته منذ العام ١٩٩٦ وقوائد هذا التأهيل (الرجاء مراجعة التفاصيل في البند "ثانياً" أعلاه).
 ٢. في ما يخص خيار اجراء تأهيل وصيانات أساسية مع الشركات الصانعة على التجهيزات الاستراتيجية (الرجاء مراجعة التفاصيل في البندين "ثالثاً" و"رابعاً" أعلاه):
 ٣. في ما يخص النظام المالي للمؤسسة الموضوع حيز التنفيذ منذ العام ١٩٦٧ أجاز اللجوء إلى الشركات الصانعة، وهذا النظام مطبق منذ اقراره ووضع موضع التنفيذ في أواخر العام ١٩٦٧، وهذا ما هو معمول به لصالح معمل الذوق ومعامل أخرى في مديرية الإنتاج أو لصالح منشآت/تجهيزات لمديريات أخرى من قبل كل من تعاقب في إدارة المؤسسة ومدراء الإنتاج وروساء معامل ومجالس إدارة ووزراء طاقة ووزراء مالية حتى تاريخه.
 ٤. منذ اقرار نظامها المالي ووضع موضع التنفيذ في العام ١٩٦٧، تتعاقد المؤسسة مع عدة شركات صانعة منذ أعلاه لصالح معمل الذوق، كل في اختصاصه وعلى لصالح التجهيزات التي هي من صنعه فقط.
 ٥. خلال مشروع تأهيل معمل الذوق الذي أجراه مجلس الإنماء والإعمار بين عامي ١٩٩٤ و١٩٩٦ بإشراف شركة كهرباء فرنسا (EDF)، تم تأهيل التجهيزات الاستراتيجية من قبل شركات الصانعة. ويمكنكم مراجعة مجلس الإنماء والإعمار لمزيد من الإيضاحات بهذا الشأن إذا ارتأيتم ذلك (الرجاء مراجعة الفقرة ٣-٥ أعلاه).
 ٦. إن دفتر شروط تأهيل معمل الذوق، الذي أعده الاستشاري العالمي KEMA ومجلس الإنماء والإعمار مع فريق وزارة الطاقة والمياه ومؤسسة كهرباء لبنان في العام ٢٠١١ وبتمويل من الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية اللذين وافقا على دفتر شروط التأهيل وتابعاً كافة مراحل المشروع بما فيها استدراج العروض وتقييم العروض، قد نص على توريد قطع الغيار من قبل الشركات الصانعة (OEM) وتنفيذ الأعمال على التجهيزات الأساسية والاستراتيجية من قبل الشركات الصانعة أو بإشرافها.
- كما أوصى أيضاً كل من الاستشاري الهولندي KEMA في العام ٢٠١٠ والاستشاري السويسري AF-Consult في العام ٢٠١٥ في دفاتر الشروط التي أعدها لصالح معمل دير عمار والزهراني والاستشاري السويسري AF-Consult في العام ٢٠١٥ والاستشاري الألماني MVV-Decon في العام ٢٠١٤ في دفاتر الشروط التي أعدها لصالح معمل الذوق والجيه (مولدات عكسية)، باللجوء إلى الشركات الصانعة (OEM) عبر تأمين قطع الغيار واجراء الكشوفات العامة من قبل هذه الشركات أو بإشرافها وذلك لتأمين حسن وسلامة الاستثمار. وبالتالي، إن اعتماد الشركات الصانعة هو خيار جامع ومعتمد عالمياً في معامل إنتاج الطاقة الكهربائية لسلامة وحسن الاستثمار.

٧. أعطت وزارة الطاقة والمياه في إحالتها تاريخ ٢٠١٢/٦/٨ و ٢٠١٢/٧/٢٠ توجيهات إلى المؤسسة بعدم إجراء أعمال تتعارض مع دفتر شروط إعادة تأهيل معمل الذوق المعد من قبل الإستشاري KEMA لأن هذا الدفتر يشمل نفس الأعمال بكفالة الشركة الصانعة، وذلك كون الإقدام على تغيير أجزاء من مصادر أخرى يعرض كفالة الشركة الصانعة للإلغاء وتلافياً لتكرار الاستثمارات في هذا المجال عند إجراء التأهيل الشامل لمعمل الذوق كون الشركة الصانعة لا تقدم كفالة على أعمال غير منفذة من قبلها.

٨. تؤكد مجدداً أن الثابت في عملية التعاقد هو الصانع وليس ممثله أو وكيله المحلي، بذليل أن المؤسسة تعاقدت مع شركة Electrical Technologies عندما كانت ممثلة الصانع الفرنسي Alstom في ما يخص مرحل وعطفة ومولد المجموعة الرابعة في معمل الذوق، ولاحقاً ومنذ أن اشترى الصانع الأمريكي General Electric شركة Alstom في نهاية العام ٢٠١٥ تعاقدت المؤسسة عند اللزوم مع شركة Tassoco اللبنانية وكيلة General Electric في لبنان.

٩. في حال كانت الحاجة الفنية لا تتطلب اللجوء إلى خدمات الشركات الصانعة أو لا يوجد طابع السرعة والإلحاح، فيتم عندها إجراء استخراج عروض من موردين ومتعديين مصنّعين على لوائح المؤسسة يعلن عنه في الصحف المحلية وفي الجريدة الرسمية على لائحة الإعلانات في المؤسسة وعلى موقعها الإلكتروني، أو استقصاءات أسعار من عدة موردين ويعلن عنها أيضاً على لائحة الإعلانات في المؤسسة وعلى موقعها الإلكتروني وذلك في معمل الذوق أو في المعامل الأخرى وكذلك في الميديات الأخرى.

١٠. أمن التأهيل التدريجي للتجهيزات الذي قامت به المؤسسة هذا أدنى من استمرارية الإنتاج في معمل الذوق وحافظ على سلامة الاستثمار فيه، كما أثبتت المعطيات بأنه مجدياً (feasible) وفق ما ذكرنا أعلاه (الرجاء مراجعة البند ٧-٤ أعلاه).

وفي النهاية، أن المؤسسة تلزم بنظامها المالي الذي يجيز لها التعاقد مع الشركات الصانعة أو ممثليها وتعمل بتوجيهات وزارة الطاقة والمياه، وهي، ووفق معرفتها وخبرتها الفنية بتجهيزاتها في معامل الإنتاج تقرر خيار اللجوء إلى الشركات الصانعة وحيث لا تدعو الحاجة، تلجأ المؤسسة إلى تنفيذ أعمال أو توريد بضاعة عبر إطلاق استشارات عروض أو استقصاءات أسعار من عدة موردين تبعاً لنوع التجهيز والخبرة المطلوبة وهذا الأمر مطبق في المؤسسة لتأمين سلامة الاستثمار وذلك منذ إقرار النظام المالي للمؤسسة بموجب قرار مجلس إدارة المؤسسة رقم ٤ تاريخ ١٩٦٧/١٠/٩ المصدق عليه من قبل سلطة الوصاية ووزارة المالية.

كما تجدر الإشارة مجدداً إلى أن شركة Burotec تقدم أعمالاً وتوقع عقوداً مع المؤسسة بصفتها ممثلة لشركات صانعة منذ أكثر من ٢٥/ عاماً وموافق على هذه العقود من قبل قنبي مديرية الإنتاج ومدراء الإنتاج والمدراء العاميين للمؤسسة ومجالس إدارة المؤسسة ووزارة الطاقة والمياه ووزارة المالية (على نقل الاعتماد حيث لا يتوفر في موازنة المؤسسة) خلال العقود الأربعة الماضية،

كما أن خيار اعتماد الشركات الصانعة لتأهيل وصيانة التجهيزات الأساسية والاستراتيجية مطبق في المؤسسة منذ تاريخ العمل بالنظام المالي للمؤسسة في العام ١٩٦٧، أي قبل إنشاء معمل الذوق الحالي ولا يزال حتى تاريخه، وقد عمل بهذا الخيار رؤساء معامل ومدراء إنتاج ومدراء عامون سابقون في المؤسسة ووافقوا على الصفقات التي عقدت بهذا الشأن كما وافق عليها مفوضو حكومة وصادق عليها وزراء طاقة وعلى نقل اعتماداتها عند الحاجة ووزراء مالية سابقون،

مع أهمية التذكير بأن التعاقد مع الشركات الصناعية عبر ممثلينها يتم بعد التدقيق الفني والإداري والتقييم المالي للأسعار وذلك من قبل الوحدات المختصة في المؤسسة بما فيها الدوائر الفنية في المعامل والجهاز المركزي وبعد دراسة الشروط الإدارية والقانونية من قبل مديرية الشؤون الإدارية في المؤسسة - مصلحة القضايا والشؤون القانونية والمستشار القانوني لدى المؤسسة بما فيه مشروعية كتب تمثيل الشركات الصناعية وتمثيلها وفق الأصول من قبل لائحة التجارة والسفارة/القنصلية اللبنانية في بلد المنشأ للصانع ووزارة الخارجية والمغتربين في لبنان.

وأخيراً، من الجدير ذكره أنه بتاريخ ١٠/٥/٢٠١٩ اتخذ مجلس الوزراء قراراً باستبدال معمل الذوق الحالي بمعمل جديد، وبما أن مجلس الوزراء لم يبت حتى هذا التاريخ بمناقشة التأهيل الشامل لمعمل الذوق، أوقفت المؤسسة العمل بكافة أعمال التأهيل التقني للتجهيزات في المعمل بحيث تقتصر الأعمال والنفقات على التصلبات والصيانات العسوية لإبقاء المعمل بجهوزية وإنتاجية بالحد الأدنى لحين اتخاذ قرار بوضعه خارج الخدمة تنفيذاً لورقة سياسة قطاع الكهرباء الميومة التي وافق عليها مجلس الوزراء بقراره رقم ١ تاريخ ١٠/٥/٢٠١٩ وذلك مبين في المسائلات الموجودة في المؤسسة.

Mod-HM-Zink-11Jan-2020-Final-Docu-0181

[illegible]

